

سيف الحق المنشور

للرد على افتراءات كل غِرٍّ مغرور

الرد على الغر الجاهل/ إسلام البحيري

من أجل تكذيبه رواية الصحيحين التي تفيد بأن السيدة عائشة تزوجت وهي بنت تسع سنين

إعداد الفقير إلى الله/

أحمد بن علي آل جبيلي المصري

غفر الله له ولوالديه

(١)

بسم الله الرحمن الرحيم

* سيف الحق المنشور بالرد على افتراءات كل غِرٍ مغرور *

الرد على مقال ذلك الأفَّاك (إسلام البحيري) الذي تحت عنوان:

((زواج النبي من عائشة وهى بنت (٩) سنين كذبة كبيرة في كتب الحديث))[1]

____

بسم الله ، والحمد لله ، والصلاة والسلام على سيد الخلق وحبيب الحق رسول الله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:-

* روى البخاري ومسلم في صحيحهما[2] عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – ، «أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ».

هذا الحديث برواياته تشبَّث به المتربصون لهذا الدين قديماً وحديثاً ، وجعلوا يثيرون الشبهات ويقذفون بها على أهل ملة الإسلام ليشككوهم في دينهم وعقيدتهم ومصادر تلقيهم ، وكانت كل محاولاتهم تبوء بالخيبة والخسران ، ولن أطيل في الإطناب على مثل هذا.

لكن كانت الشبهة المثارة والتي يروجونها ليس تكذيب الخبر بل يقولون لنا – نحن المسلمين -: كيف نبيكم ورسولكم يتزوج من فتاة صغيرة عمرها تسع سنوات ؟ أليس هذا تجنياً ؟ أليس ... ؟ أليس ...؟ إلى آخر أقوالهم المعلومة.

وكان يُوجد – والحمد لله – في كل وقتٍ من ينبري ويتصدى لهذه الشرذمة فيُفحِمهم ويُلجمهم ، وردودهم في هذا معلومة مسطورة في غير ما موضع ، وسنذكر بعضاً منها في موضعه – إن شاء الله – .

* لكن الغريب والعجيب المريب أنْ يأتي حُصرم لم يتذبَّب بعدُ فيخوض في بحرٍ خِضمٍ ليس أهلاً لأن ينظر إليه فضلاً عن الخوض فيه؛ ليختلق إفكاً جديداً وفرية باطلة من وحي خياله البائس إن لم يكن من وحي شيطانه ؛ حيث أنكر رواية البخاري ومسلم وكذَّبها وردَّها بناء على حسابات عليلة مثله ، وتخرُّصات واهية منه ، وسنفندها شيئاً شيئا ومن ثَمَّ نُبين بطلان ذلك وفساده – بإذن الله – .

---

١) نُشر في جريدة اليوم السابع يوم الخميس (١٦/ ١٠/ ٢٠٠٨) الساعة (٢.٢١) م.

٢) صحيح: رواه البخاري رقم (٥١٣٤) / ومسلم رقم (١٤٢٢) ، وهناك مواضع أخرى في الصحيحين .

وحتى لا نطيل ندخل مباشرة على هذا المقال المشئوم ونرُد عليه شيئاً فشيئاً بشيء من التفصيل ، **فأقول مستعيناً بالله ومنه الهدى والتوفيق والسداد:**

قال ذاك الغِرُّ الجاهل في مقدمة مقاله:

حينها تظهر أصوات العقلاء لتدافع عن الرسول عليه الصلاة والسلام مؤكدة بالتاريخ والروايات الموثقة عدم دقة الكثير من الروايات التي يأخذها البعض على الإسلام...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: ماذا تعني بالعقل ؟ ومن تقصد بالعقلاء الذين يُدافعون عن النبي ﷺ ؟ هل تنعتُ نفسك ؟ وهل الأمة الإسلامية بعلمائها وفلاسفتها ومفكريها و...، على مدار هذه القرون التي تجاوزت الأربعة عشر قرناً كانت معدومة العقل حتى تجلَّى العقلُ فيك وفي أمثالك ؟

هل نُزع العقل من سعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، والنخعي ، والشعبي ، والأوزاعي ، وابن شهاب الزهري ، وعمر بن عبد العزيز ، وأبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ومسلم ، وأبي داود السجستاني ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، والدارقطني ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والطبري ، والطبراني ، والبيهقي، والدارمي ، والذهبي ، وأبو حاتم الرازي ، وأبو زرعة الرازي ، ويحيى بن معين ، وابن كثير ، والنووي ، وابن حجر العسقلاني ، والقرطبي ، وابن حزم ، وشيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ، والشوكاني ، والصنعاني .... وغيرهم مما لا يحصيهم إلا الله ، هل نُزع من هؤلاء العقل وانحصر فيك أنت وفي أمثالك ؟! {**سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ**} [النور: ١٦].

ثانياً: العقل بمفرده إذا كان بمعزل عن الشريعة في الاستدلال فإنه لا يغني ولا يُسمن من جوع ، فلا بد أنْ يُقيَّد بضوابط الشرع ، فماذا تقول في العقل الذي يُفكر في الذات الإلهية وكيفيتها ويستنتج أقوالاً وأراءً ؟ هل تمدحه أم تذمه ؟ فإن ذممتَه فقد اتفقت معنا على وجوب ضبط العقل بضوابط الشرع ، وإنْ مدحته فقد أبطلتَ قوله تعالى – {**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**} [الإسراء: ٣٦].

ويدل لهذا قول النبي ﷺ «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ**»[١].

١) صحيح: رواه البخاري رقم (٣٢٧٦) / ومسلم رقم (١٣٤) ، وهناك روايات أخرى وليس الموضع لبسط ذلك.

وعلى هذا يمكن للشيطان أنْ يجرَّ الإنسان ليفكر بعقل فيما ليس له ؛ لذا أمرنا النبي • عليه الصلاة والسلام – للاستعاذة مباشرة والانتهاء عن هذا التفكير العقلي ، وليضبط عقله وفق الشرع لا العكس . ولن أطيل في هذه النقطة إذ هي ليست محط الرحال في البحث ، فأردتُ التنويه عنها لتُعلم ، والله ولي التوفيق.

ثالثاً: لنفترض جدلاً عمل العقل وتفكيره بعيداً عن ضوابط الشريعة ، فوراء أي عقل نسير ونقتضي ، لأن كل واحد منا له عقل ، وعليه يكون عندنا أكثر من مليار شريعة ، أنترك كل هذه العقول ونتبع عقلك أنت ... ، فعلاً لقد هَزُلتْ .

رابعاً: هل كان رجالات هذه الأُمة المباركة على مدار تلك القرون السالفة نائمة في سُبات عميق ، تاركين السُّنة من غير تنقيح ودفاعٍ عنها وما شابه إلى أنْ أتيت أنت يا فقيه عصرك؟

ولو كان ذلك كذلك فأخبرني من أين أتيتَ بنقولاتك في إثبات التواريخ والوفيات ، هل من خيالك أم من كتب هؤلاء العلماء الأفذاذ الذين اتهمتهم بما اتهمتهم به ؟ بل من أين تستقي علومك الشرعية المزعومة ؟ بل من الذي نقل إليك القرآن والسُّنة ؟ و... ؟ ولن أطيل في هذا أيضاً ويكفي في هذا قولك الذي رددتَ فيه على نفسك وأنت لا تدري: ((**مؤكدة بالتاريخ والروايات الموثقة عدم دقة الكثير من الروايات**)) فالتاريخ والروايات الموثقة هذه– هي التي ينقلها العلماء القدامى ، لكن لا عتب على الجاهل فيما يقول.

خامساً: أما قولك: ((**التي يأخذها البعض على الإسلام**))؛ فلا يعني المسلم المخلص في إسلامه كلام أعداءه في دينه بل ولا يعتد أو يعتبر به ، فأعداء الإسلام من أول وهلة وهم يُبغضون الإسلام وأهله ويرمونهم بما ليس فيهم ولا يعجبهم كثيرا من حدوده وتشريعاتها، فمرة يأخذون على الإسلام تحريمه للخمر والميسر ، فهل نُحلهما حتى لا يأخذوه علينا وربنا يقول {**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**} [المائدة: ٩٠، ٩١].

وتارة يأخذون على الإسلام تحريمه للتعاملات البنكية الربوية ، فهل نحل الربا حتى لا يأخذوه علينا وربنا يقول {**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**} [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

وتارة يأخذون على الإسلام تعدد الزوجات ، فهل نتركه لأجلهم وربنا يقول {**فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا**} [النساء: ٣].

وتارة يأخذون على الإسلام أنه لا يأذن بالعري للنساء ، فهل نترك ذلك حتى يحبوننا وربنا يقول {**يَاأَيُّهَا**

النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [الأحزاب: ٥٩].

وتارة يأخذون على الإسلام قطع يد السارق وباقي الحدود ، فهل نترك ذلك لأجلهم وربنا يقول {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة: ٣٨] .

... ، وغير ذلك الكثير ، فهل نترك ديننا من أجل أعداء الإسلام ؟ وهل ... ؟ وهل ... ؟ بل الذي لا يعلمه هذا الجاهل أننا حتى لو تركنا بعضا من هذا أو هذا كله فلن يرضوا عنا أبداً إلا إذا كفرنا – عياذاً بالله – ، ألم يسمع هذا الغر قولَ الله تعالى {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} [البقرة: ١٢٠] .

وأيضاً لن أطيل في هذا ، ولكن ذكرتُه ليعلم ، والله المستعان.

***

قال ذاك الأفَّاك أيضاً[١]:

مثل رواية زواج النبي عليه الصلاة والسلام من السيدة عائشة وهى فى عمر تسع سنين، تواجهها تلك العقبة المقدسة التى تقول بقدسية المناهج الفقهية القديمة، وكتب البخارى ومسلم، وتعصمها من الخطأ، وترفض أى محاولة للاجتهاد فى تصحيح روايتها حتى ولو كانت محل شك، فهى العلوم وحيدة زمانها، والتى لا تقبل التجديد ولا الإضافة ولا الحذف ولا التنقيح ولا التعقيب ولا حتى النقد ...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: سنثبت – إن شاء الله – صحة تلك الرواية مما لا يدع مجالاً للشك فيها ، كما سنثبت فساد وبطلان قوله ، والله المستعان.

ثانياً: لم يقل أحد من علماء أهل السُّنة قاطبة بعصمة أحد بعد النبي ﷺ حتى ولو آحاد الصحابة ﷺ ، ولا بعصمة مذهب من المذاهب الفقهية ، وأتحداك أن تأتيني بعالم واحد معتبر قال بذلك.

ثالثاً: بسبب جهلك وحمقك وقعتَ فيما فررتَ منه ، واتهمتَ العلماء وافتريتَ عليهم أنهم يقولون بالعصمة للمناهج والمذاهب ، وها أنت تزعم لنفسك – ضمناً – العصمة من الخطأ فيما ذهبتَ إليه من إنكار رواية الصحيحين .

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

وإني سائلك سؤالاً: هل أنت معصوم من الخطأ في هذه المسألة ؟ فإنْ قلتَ **(نعم)** فقد ناقضتَ كلامك بل كفرتَ بالله العظيم ، وإن قلتَ **(لا)** فتواضع وقل قولي يحتمل الخطأ والصواب ، ولا تتعنت فيما ذهبتَ إليه بفاسد رأيك.

بل كيف لقولك وهو محتمل للخطأ أنْ يواجه إجماع أُمة على مدار أكثر من أربعة عشر قرناً لم يقل واحدٌ من علمائها المعتبرين بمثل قولك ، **وأتحداك** أنْ تأتي بعالم واحد معتبر ردَّ رواية البخاري ومسلم في زواج أم المؤمنين عائشة بمثل قولك الفاسد، وأُبشِّرك بأنك لن تجد.

رابعاً: كما أسلفتُ أنَّ الأُمة كانت مجمعة على رواية البخاري ومسلم ، وأنَّ هذا كان سبيلهم ، والله ﷻ {**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**} [النساء: ١١٥].

خامساً: الله – سبحانه وتعالى – يقول {**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**} [البقرة: ١٤٣] ، والوسط هو العدل الخيار ، ومقتضى ذلك أنهم عُصموا من الخطأ فيما أجمعوا عليه . فإذا قلنا أنهم ظلوا أربعة عشر قرناً أو أكثر على خطأ فكأننا نُكذِّب القرآن ، ونتهم الله – سبحانه وتعالى – في كلامه ، ثم كيف لأُمة تكون شهيدة على الناس ، ولا تستطيع طيلة قرونٍ متوالية أن تشهد لنبيها بالحق ؟! أم كانت منتظرة ليأتي ذلك الأفاك وأمثاله ليشهدوا هم ؟ – أعوذ بالله من الزيغ والبهتان – .

سادساً: قل لي يا فقيه عصرك لماذا أخذت من كتب هؤلاء العلماء وتواريخهم وأسفارهم طالما أنها غير معصومة من الخطأ؟ أليس من الممكن أن تكون أخذتَ من خطأهم وبنيتَ عليه كلامك؟ أم أنك تسير بمنهج اليهود الذي قال الله فيه {**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا**} [المائدة: ٤١] .

سابعاً: مَن الذي استغفلك وقال لك أننا نرفض الاجتهاد ونأباه ؟ ألم تطَّلع على كتب الأصوليين من الفقهاء ؟ ألم تقرأ فصولاً كاملة عن الاجتهاد وضوابطه ؟ ألم تقرأ رسالة الإمام السيوطي عن فرضية الاجتهاد في كل عصر ؟ ألم ... ؟ ألم ...؟

بل الاجتهاد موجود ، وحاجة المجتمع إليه ماسة ، لكن بضوابط وقواعد ، ليس كل من سوَّلتْ له نفسه – مثلك – وأراد أنْ يجتهد فليجتهد ، بل لابد أنْ تتوافر له آليات الاجتهاد مثل:

١ – **الإحاطة بمدارك الأحكام؛** وهي الأصول الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع ، والقياس التابع.

٢- **ترتيب الأدلة**؛ وما يجب تقديمه منها .

٣- **ما يُعتبر للحكم في الجملة**؛ من العلم بالكتاب والسنة، والناسخ والمنسوخ، ومواقع الإجماع، والخاص والعام، والمطلق والمقيد، وطريقة استنباط الأحكام، وغير ذلك.

٤- **العلم بقواعد الاستدلال وشروطه**؛ وما يتحقق به كيفية نصب الدليل، ووجه دلالته على المطلوب، ويستفاد ذلك من معرفة علم أصول الفقه.

٥- أن يكون عالماً بالقدر اللازم لفهم الكلام، من اللغة والنحو والصرف.

٦- **العدالة على المشهور وهي**: استقامة الدين والمروءة، فلا تشترط في كون العالم مجتهداً؛ لأن استنباط الأحكام من الأدلة يصح من العدل والفاسق.

... ، وأظنك بل أجزم أنك لم تُحط بواحدة منها ، بل ربما لم تفهم – أصلاً – ما ذكرتُه فضلاً عن توفره فيك.

أمَّا الشروط التي ترجع إلى المسائل المجتهد فيها، فأهمها:

١ ـ أن تكون المسألة غير منصوص أو مجمع عليها، وقد نقل ابن القيم – رحمه الله – الاتفاق على سقوط الاجتهاد عند ظهور النص.

٢ ـ أن يكون النص الوارد في المسألة ـ إن ورد فيها نص ـ محتملاً قابلاً للتأويل.

٣ ـ ألا تكون المسألة المجتهد فيها من مسائل العقيدة؛ لأنها توقيفية، وقد نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك.

وكذلك ففي تصحيح الروايات وتضعيفها لابد أن تكون مُلِمَّاً بالروايات المختلفة، عالماً بأحوال الرجال ، ومن يُقبل قوله في ذلك ومن لا ، متقناً لعلم العلل – وطبعاً أنت لا تفهمه فضلا عن إتقانه - ...، وغير ذلك مما هو مُقرر عن المحدثين ، وليس المجال لإيضاح ذلك أيضاً.

ثامناً: أما قولك في بعض الروايات: ((**ولو كانت محل شك**)) ؛ فقل لي هل يُترك الحق الواضح واليقين الراسخ من أجل الشك فيه ؟ أليس من الشك الوسوسة ؟ يعني مقتضى كلامك لو أتى الشيطان وشكك المسلم في ربه ، فإننا نقول له صحح دينك واترك ربك لأنك تشك .

وصدق الله العظيم حيث قال: {**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ (١١٢) وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ**} [الأنعام: ١١٢، ١١٣]

وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: «لاَ يَنْفَتِلْ - أَوْ لاَ يَنْصَرِفْ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»[1].

ومعنى هذا أنَّ الإنسان لا يترك اليقين بالشك ، بل لا يزول اليقين إلا بيقينٍ مثله ، فاللهم ارزقنا الفهم والفقه في الدين.

تاسعاً: أما قولك: ((**فهي العلوم وحيدة زمانها، والتي ...إلخ**)) ، فإن كنتَ تقصد به أن نجعل تراثنا وراء ظهورنا أو أن نحرفه أو ألا نستفيد منه وما أشبه ذلك : فلم ولن نفعل – إن شاء الله – ، وسبق وأن أوردنا قول الله {**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**} [النساء: ١١٥].

أما إن كنت تقصد الجانب الآخر فما هو إلا محض افتراء ، فمن ناحية التجديد هناك مؤلفات جديدة بأسلوب عصري حديث ، وتأليف في فقه النوازل وأشياء أخرى ، وأما الإضافة والتعقيب فالمكتبة الإسلامية دائماً تتحفنا بالجديد النافع ، وأما الحذف والتنقيح فدونك جهد المحققين ... وغير ذلك.

عاشراً: أما الكلام عن صحيحي البخاري ومسلم ، فنؤخره لنهاية الرد ، وسنورد كلام العلماء من المتقدمين والمتأخرين بل ومن الأزهريين الأقحاح ؛ حتى يُخرَس لسانك ، والله المستعان.

... ، فتلك عشرة كاملة ، ولو شئنا لزدناك فوق العشر عشرات ، لكن ليس هذا هو المراد من هذا الرد إنما المعني إثبات فساد وبطلان كلامك على رواية الصحيحين ، إضافة إلى سقيم فهمك الذي لن يفهم ما نورده ، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

***

قال ذاك الغر أيضاً[2]:

وكذا هو الحال مع الرواية ذائعة الصيت التى يكاد يعرفها كل مسلم، والتى جاءت فى البخارى ومسلم، أن النبى (صلى الله عليه وسلم) وهو صاحب الخمسين عاما قد تزوج أم المؤمنين (عائشة) وهى فى سن السادسة، وبنى بها-دخل بها- وهى تكاد تكون طفلة بلغت التاسعة، وهى الرواية التى حازت ختم الحصانة الشهير لمجرد ذكرها فى البخارى ومسلم، رغم أنها تخالف كل ما يمكن مخالفته، فهى تخالف القرآن والسنة

١) **صحيح:** رواه البخاري رقم (١٣٧) / ومسلم رقم (٣٦١).

٢) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

الصحيحة وتخالف العقل والمنطق والعرف والعادة والخط الزمنى لأحداث البعثة النبوية، والرواية التى أخرجها البخارى جاءت بخمس طرق للإسناد وبمعنى واحد للمتن-النص- ولطول الحديث سنورد أطرافه الأولى والأخيرة التى تحمل المعنى المقصود، (البخارى - باب تزويج النبى عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها-٣٨٩٤): حدثنى فروة بن أبى المغراء: حدثنا على بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها قالت: «تزوجنى النبى صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة،... فأسلمتنى إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين»

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: قولك: ((**الرواية ذائعة الصيت التي يكاد يعرفها كل مسلم**)) ، ففيه دليلٌ عليك لا لك ، حيث أنها اشتهرتْ عند عوام الناس فضلاً عن العلماء وتلقوها بالقبول ولم يُعلم مُخالفاً واحداً لهم على مدار تلك القرون السالفة ؛ فعُد إجماعاً سكوتياً ومنطوقاً منهم ، بل هو سبيلهم الذي ساروا عليه ، ونحن اتفقنا آنفاً على قول الله {**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**} [النساء: ١١٥].

ثانياً: أما قولك: ((**وهى الرواية التي حازت ختم الحصانة الشهير لمجرد ذكرها في البخاري ومسلم**))؛ وعلى هذا ردّان ، **الأول**: نعم رغم أنفك وأنف أمثالك.

والثاني: نعم حازت ختم الحصانة لتوفر شروط الصحة الإسنادية والمتنية فيها ، كما سنبينه في موضعه – إن شاء الله – وليتك آنذاك تفهمه.

ثالثاً: أما قولك: ((**رغم أنها تخالف كل ما يمكن مخالفته ، فهي تخالف القرآن والسنة الصحيحة وتخالف العقل والمنطق والعرف والعادة والخط الزمني لأحداث البعثة النبوية**))؛فهذا محض كذب وإفك وبهتان للتالي:

أما القرآن: فأتحداك للمرة الثالثة أنْ تأتي بآية واحدة تخالف تلك الرواية ، وأبشرك أيضاً بأنك لن تجد ، بل القرآن يُوجد فيها ما يدل على صحة الزواج من الصغيرة ، ألم تقرأ قول الله ﷻ {**وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا (٤) ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا**} [الطلاق: ٤، ٥].

فمعنى الآية والنساء المطلقات اللاتي انقطع عنهنَّ دم الحيض؛ لكبر سنهنَّ، إن شككتم فلم تدروا ما الحكم فيهنَّ؟ فعدَّتهنَّ ثلاثة أشهر، والصغيرات اللاتي لم يحضن، فعدتهن ثلاثة أشهر كذلك. وذوات الحَمْل من النساء عدتهن أن يضعن حَمْلهن. ومن يَخَفِ الله، فينفذ أحكامه، يجعل له من أمره يسرًا في الدنيا والآخرة.

والشاهد قوله: {**وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ**} المقصود به الصغيرات اللاتي لم يحضن، وهو قول عامة المفسرين ، فإن لم تعتد بهذا فراجع قول شيخ الأزهر السابق **محمد سيد طنطاوي** في تفسيره ((الوسيط)) (١٤/ ٤٥٢) ، وكذلك راجع كلام **الشيخ الشعراوي** في ((تفسيره)) (٢/ ٩٨٥) تجدهما قالا بالتفسير السابق.

وبناء على ذلك فلا تفتري على الله الكذب في كتابه ، والله ﷻ يقول {**وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (١١٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**} [النحل: ١١٦، ١١٧].

وأما السُّنة: فأتحداك للمرة الرابعة أن تأتي بحديث ينكر ذلك ، أو ينهى عن الزواج من الصغيرات ، ولن تجد سوى استدلالاتك العقيمة التي سنردها ونوضح فساده قريباً ، فلا تعجل.

وأما العقل والمنطق: فسبق الكلام على أنه محدود بضوابط الشرع ، إضافة إلا أنَّ العقل السليم لا ينكر ذلك ، فما الذي يمنع الزواج من صغيرة تم نضج جسمها وعقلها ، واكتملت مداركها وما إلى ذلك ، ما الذي يمنع ؟ فقط الذي يمنع فاسدي العقل والدين. وسنورد في موضعه بعض القصص الحديثة في مثل هذا.

وأما العرف: فلا يخالف أيضاً ، فالأعراف كما هو معلوم تختلف باختلاف الأزمان ، والأماكن ، والطبائع ، والعادات والتقاليد ، فما كان عرفاً في مكان ، ليس بلازم أن يكون عرفاً في مكان آخر ، والمطلع على كتب التاريخ والجغرافيا يعلم هذا جيداً ، بل المطالع على محافظات الدولة الواحدة وقراها يعلم هذا ، فلا داعي لإيراد الأدلة على هذا ، **إضافة** إلا أنَ الشرع يحكم على العرف لا العكس، فانتبه.

وأما العادة: فلا تدل على حرمة عكسها أبداً ولا على استحالته ، فمثلا لو أنَّ إنساناً اعتاد طيلة حياته على عدم أكل لحم الإبل ، فهل يحرم عليه أكلها أو يستحيل ؟ طبعاً كلا .

وأما الخط الزمني لأحداث السيرة: فأنت افتريتَ عليه ودلستَ ، وسنبين فريتك وتدليسك – إن شاء الله – من عدة طرق ، فلا تعجل.

رابعاً: أما قولك: ((**والرواية التي أخرجها البخاري جاءت بخمس طرق للإسناد... إلخ**))؛ سيأتي إيضاح ذلك وبيانه بياناً شافياً في موضعه – إن شاء الله – .

قال ذاك الأفَّاك أيضاً[1]:

بالاستناد لأمهات كتب التاريخ والسيرة المؤصلة للبعثة النبوية (الكامل- تاريخ دمشق - سير اعلام النبلاء - تاريخ الطبرى - البداية والنهاية - تاريخ بغداد - وفيات الأعيان أوغيرها الكثير)، تكاد تكون متفقة على الخط الزمنى لأحداث البعثة النبوية كالتالى: البعثة النبوية استمرت (١٣) عاما فى مكة، و(١٠) أعوام بالمدينة أوكان بدء البعثة بالتاريخ الميلادى عام (٦١٠م)، وكانت الهجرة للمدينة عام623) م) أى بعد (١٣) عاما فى مكة، وكانت وفاة النبى عام (٦٣٣م) بعد (١٠ (أعوام فى المدينة، والمفروض بهذا الخط المتفق عليه أن الرسول تزوج (عائشة (قبل الهجرة للمدينة بثلاثة أعوام، أى فى عام (٦٢٠م)، وهو ما يوافق العام العاشر من بدء الوحى، وكانت تبلغ من العمر (٦) سنوات، ودخل بها فى نهاية العام الأول للهجرة أى فى نهاية عام (٦٢٣م)، وكانت تبلغ (٩) سنوات، وذلك ما يعنى حسب التقويم الميلادى أى أنها ولدت عام (٦١٤م)، أى فى السنة الرابعة من بدء الوحى حسب رواية البخارى، وهذا وهم كبير....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: أنا لا أدري ما علاقة تاريخ بغداد بسيرة النبي ﷺ ، إنما هو كتاب وضعه مؤلفه ليترجم لعلماء بغداد ومن دخلها ، على كلٍ الجهل يفعل بأهله أكثر من هذا.

ثانياً: كل هذه الكتب التي ذكرها هذا الأفاك أكدت على صحة زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي بنت ست وأنه بنى بها وهي بنت تسع أي صححت رواية البخاري ، لكن الأفاك أفاك لا يروي إلا ما يريد ، ولك أن تراجع أخي القارئ صحة ما ذكرته لك في الآتي:

- ((سير أعلام النبلاء)) (سيرة١/ ٢٢٩) للذهبي ، طبعة الرسالة.
- ((الكامل في التاريخ)) (٢/ ١٧٠-١٧١) لابن الأثير ، طبعة دار الكتاب العربي .
- ((تاريخ دمشق)) (٣/ ١٧٢-١٧٣) لابن عساكر، طبعة دار الفكر.
- ((وفيات الأعيان)) (٣/ ١٦) لابن خلكان ، طبعة دار صادر.
- ((تاريخ الطبري)) (٢/ ٣٩٨) لابن جرير الطبري ، طبعة دار التراث .
- ((البداية والنهاية)) (٤/ ٣٢٧) لابن كثير ، طبعة دار هجر.

... ، فإذا ذهبت إلى تلك المواضع وجدتَّ أنَّ هؤلاء العلماء الذين استشهد بهم ذلك الجاهل يقولون بما في

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

رواية الصحيحين من خبر زواج النبي ﷺ بالسيدة عائشة. ولو شئنا أن ورد مراجع أضعاف ما ذكرنا لفعلنا ، لكنا اكتفينا بما ذكره ذلك الجاهل حتى نبين أنه يسير بمنهج اليهود في النقل ألا وهو {**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا**} [المائدة: ٤١].

ثالثاً: أنتَ اعتدَّيتَ باتفاق تلك المصادر على الخط الزمني للبعثة بل قلتَ تكاد تتفق ، وها هي نفس الكتب تتفق فعلاً على ما في الصحيحين (البخاري ومسلم) ؛ فيجب عليك أن تأخذ به أيضاً وإلا ناقضت قولك وكنتَ على طريقة اليهود في النقل ، أو على المثل السائر عند العوام (خيار وفقُّوس).

رابعاً: ما ذُكر بعد ذلك من مدة العهد المكي والمدني إلى آخره نقره إلا في شيئين ، **الأول**: التقويم الميلادي فلا يُعتد به في مثل هذا .

والثاني: قوله بعدما ذكر رواية الإمام البخاري: ((**وهذا وهم كبير**))؛ فهذا القول الضال الفاسد هو أقل ما يمكن أنْ يوصف به نفسه وما ذهب إليه ، وسنبين ذلك قريباً.

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[١]:

نقد الرواية تاريخيا – 1 :حساب عمر السيدة (عائشة) بالنسبة لعمر أختها (أسماء بنت أبى بكر–ذات النطاقين–): تقول كل المصادر التاريخية السابق ذكرها إن (أسماء) كانت تكبر) عائشة) بـ(١٠) سنوات، كما تروى ذات المصادر بلا اختلاف واحد بينها، أن) أسماء) ولدت قبل الهجرة للمدينة بـ(٢٧) عاما، ما يعنى أن عمرها مع بدء البعثة النبوية عام (٦١٠م) كان (١٤) سنة، وذلك بإنقاص من عمرها قبل الهجرة (13) سنة وهى سنوات الدعوة النبوية فى مكة، لأن (٢٧–١٣ = ١٤ سنة)، وكما ذكرت جميع المصادر بلا اختلاف أنها أكبر من (عائشة) بـ(١٠) سنوات، إذن يتأكد بذلك أن سن (عائشة)كان (٤) سنوات مع بدء البعثة النبوية فى مكة، أى أنها ولدت قبل بدء الوحى بـ(٤) سنوات كاملات، وذلك عام (٦٠٦م)، ومؤدى ذلك بحسبة بسيطة أن الرسول عندما نكحها فى مكة فى العام العاشر من بدء البعثة النبوية كان عمرها (١٤) سنة، لأن (٤+١٠=١٤ سنة)، أو بمعنى آخر أن (عائشة (ولدت عام (٦٠٦م)، وتزوجت النبى (٦٢٠م)، وهى فى عمر (١٤) سنة وأنه كما ذُكر بنى بها–دخل بها– بعد (٣) سنوات وبضعة أشهر» أى فى نهاية السنة الأولى من

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

الهجرة وبداية الثانية، عام (٦٢٤م)، فيصبح عمرها آنذاك (١٤+٣+١=١٨ سنة كاملة)، وهى السن الحقيقية التى تزوج فيها النبى الكريم (عائشة.(...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: قوله ((**تقول كل المصادر التاريخية السابق ذكرها إن (أسماء) كانت تكبر (عائشة) بـ(١٠) سنوات**)). فهذا الاتفاق لا دليل عليه، حيث قال الذهبي في السير (٢/ ٢٨٧): كانت ـ يعني أسماء أسن من عائشة ببضع عشرة سنة. فإذا قلنا إن السيدة عائشة كان لها تسع سنوات (٩) عند الهجرة أي أنها وُلدت بعد البعثة (١٣-٩) =(٤) سنوات. فهذا مولد السيدة عائشة في العام الرابع (بعد البعثة)، فإذا أضفنا إلى ذلك قول أبي نعيم الأصبهاني في ((معرفة الصحابة)) (٦/ ٣٢٥٣): أن أسماء ولدت قبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين، فيكون عمر أسماء على التحديد يوم ولدت عائشة (١٠+٤=١٤) سنة وهو ما يتوافق مع قول الذهبي في السير كانت ـ أسماء ـ أسن من عائشة ببضع عشرة سنة ، والبضع في لغة العرب من (٣ إلى ١٠) أو من (٤ إلى ١٠) كما في ((شرح النووي على مسلم)) (١/ ٢٩٤) وغيره[١].

ثانياً: وقوله ((**تروى ذات المصادر بلا اختلاف واحد بينها أن (أسماء) ولدت قبل الهجرة للمدينة بـ(٢٧) عاما**)). هذا الاتفاق كذب ، وقد بينا ذلك ، بل المصادر التي ذكرها كلها لم تقل ذلك ؛ وبناء على ذلك كل ما قاله من حسابات واستدلالات فهو باطل لأنه لا يعتد إلا بالاتفاق ، والله أعلم.

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[٢]:

٢- حساب عمر (عائشة (بالنسبة لوفاة أختها(أسماء-ذات النطاقين): تؤكد المصادر التاريخية السابقة بلا خلاف بينها أن (أسماء) توفيت بعد حادثة شهيرة مؤرخة ومثبتة، وهى مقتل ابنها (عبد الله بن الزبير) على يد (الحجاج) الطاغية الشهير، وذلك عام(73 هـ)، وكانت تبلغ من العمر (١٠٠)سنة كاملة، فلو قمنا بعملية طرح لعمر)أسماء) من عام وفاتها (٧٣هـ)، وهى تبلغ (١٠٠) سنة فيكون (١٠٠-٧٣=٢٧ سنة (وهو عمرها وقت الهجرة النبوية، وذلك ما يتطابق كليا مع عمرها المذكور فى المصادر التاريخية، فإذا طرحنا من عمرها (١٠) سنوات- وهى السنوات التى تكبر فيها أختها (عائشة)- يصبح عمر (عائشة) (٢٧-

---

١) بعض من هذا الجزء استفدته من فتوى على ((مركز الفتوى)) بموقع إسلام ويب رقم (١١١٩٠٣) ــ فمن بركة العلم أن تنسبه إلى أهله .

٢) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

١٠=١٧ سنة) وهو عمر (عائشة) حين الهجرة، ولو بنى بها – دخل بها – النبى فى نهاية العام الأول يكون عمرها آنذاك(١٧+١=١٨ سنة) وهو ما يؤكد الحساب الصحيح لعمر السيدة (عائشة) عند الزواج من النبى، وما يعضد ذلك أيضا أن (الطبرى) يجزم بيقين فى كتابه) تاريخ الأمم) أن كل أولاد (أبى بكر) قد ولدوا فى الجاهلية، وذلك ما يتفق مع الخط الزمنى الصحيح، ويكشف ضعف رواية البخارى، لأن (عائشة) بالفعل قد ولدت فى العام الرابع قبل بدء البعثة النبوية....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: نُقر بوفاة السيدة أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنهما – بعد مقتل ولدها عبد الله بن الزبير – رضي الله عنهما – سنة ثلاث وسبعين (٧٣) من الهجرة.

ثانياً: أما كونها تبلغ من العمر (١٠٠) عام اتفاقاً ، فهذا غلط بل مختلف فيه ، والذي يترجح أنها ماتت وعمرها قريب من (٩١) سنة ، وإذا حسبنا سِن زواج السيدة عائشة بنفس طريقة البحيري طابق ذلك رواية البخاري تماماً ، حيث (٩١-٧٣) = ١٨ وهو سن السيدة أسماء عند الهجرة وهو ما يُطابق سن الزبير بن العوام زوجها عند الهجرة كما في ((سير أعلام النبلاء)) (١/ ٤٤) ، وإذا طرحنا الفارق بينها وبين السيدة عائشة كما أوضحناه سابقاً (١٨-١٤) = ٤ وهو مولد السيدة عائشة بعد البعثة وعليه يكون عمره في السنة (١٠) من الهجرة = (٦) إذ (١٠-٤) = ٦.

فقد قال الإمام الذهبي – رحمه الله – في كتابه ((سير أعلام النبلاء)) (٣/ ٣٨٠) : قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْ عَائِشَةَ بِعَشْرِ سِنِيْنَ.

قُلْتُ – أي الذهبي - : فَعَلَى هَذَا يَكُوْنُ عُمُرُهَا إِحْدَى وَتِسْعِيْنَ سَنَةً.

وَأَمَّا هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ، فَقَالَ: عَاشَتْ مائَةَ سَنَةٍ، وَلَمْ يَسْقُطْ لَهَا سِنٌّ. اهـ

وهذا يدل على أنَّ الإمام الذهبي يُرجح أنَّها ماتت وعمرها (٩١) ، وهذا واضح من سياق قوله : **((وَأَمَّا هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ))** ،،

وهنا سؤال لك يا بحيري: أليس هذا هو **(هشام بن عروة)**[1] الذي لم تعتد به في رواية البخاري – كما سيأتي في كلامك – ؟ فلماذا تعتد به هنا ؟

ألم أقل لك يا بحيري أنك تتبع منهج **{إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا}** [المائدة: ٤١] ، أم أنّ

---

١) سيأتي – إن شاء الله – في الكلام على إسناد البخاري الكلام على هشام بن عروة وإمامته في الحديث .

الجهل يفضح أصحابه.

ثالثاً: قوله ((**يعضد ذلك أيضا أن (الطبري) يجزم بيقين في كتابه (تاريخ الأمم) أن كل أولاد (أبى بكر) قد ولدوا في الجاهلية**))؛ وهذا مردود من وجوه كالتالي:

١- هذا كلام مرسل من الإمام الطبري – رحمه الله – ولا إسناد له ، فلا يُقبل – إن كان من كلامه ، وكيف بك يا بحيري ترد رواية للبخاري من أجل راوٍ قال فيه البعض ما قال ، وتقبل روايةً وقولاً لا سند لهما أصلاً غير أنه وافق هواك.

٢- وإن كان هذا الكلام مأخوذاً من كلام الواقدي والكلبي كما في السياق قبل ذلك (٣/ ٤٢٥) ، فقد قال لنا العلماء حال هذين الرجلين في الرواية وأنَّ كلاهما متروك ، ومن ثَم لا يُعتد بروايتهما.

٣- وإن كان هذا الإسناد مأخوذ من الإسناد الذي قبل كلام الطبري ، فالإسناد به من تركوه ومن هو مجهول ، وبه انقطاع ، وعليه فلا يُعتد به.

٤- إضافة إلى أن الإمام ابن الجوزي أخرج في كتابه ((المنتظم)) (٤/ ٥٦) نفس سياق الطبري في كتابه دون هذه الزيادة التي ذكرها الطبري ، مما يدل على عدم اعتماده لها.

٥- فضلاً عن هذا الذي ذكرنا، فهذا هو الذهبي – رحمه الله – يقول في ((السير)) (٢/ ١٣٩): وَعَائِشَةُ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ. وقال الحافظ ابن حجر في ((الإصابة)) (٨/ ٢٣١): ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس... ، وغير ذلك.

٦- سبق وأن أوردنا أنَّ الطبري – رحمه الله – يقول بها في رواية البخاري ومسلم كما في ((تاريخه)) (٢/ ٣٩٨).

وقبل أنْ نتم الرد على كلامك جملةً جملة ، إليك بعض الأوجه التي تنسف رأيك الفاسد هذا وأرجو أن تفهمها ، وألا تكون صعبة على ذهنك القاصر

الأول: يكفينا أنْ نقول لرأيك هذا لا قبول ، فكما لم تقبل قولاً أجمعتْ عليه أُمة ، فمن باب أولى لنا أنْ نرفض وأنْ نقول لا قبول ونحن باقين على الأصل إلى أن تأتي ببينة صحيحة لا تقبل الرد.

ثانياً: لماذا أخذت من كتب هؤلاء العلماء وتواريخهم وأسفارهم لتثبتَ رأيك الفاسد طالما أنها غير معصومة من الخطأ؟ أليس من الممكن أن تكون أخذتَ من خطأهم وبنيتَ عليه كلامك؟ ثم كيف تأخذ كلاماً من قوم نزعتَ العقل منهم ونسبته ضمناً إليك.

ثالثاً: عندما اتهمتَ علمائنا الجِلَّة بما اتهمتهم بـه ورددتَ قـولهم مـن غـير بينـة مقبولـة ، وأردتْ روايـات موثوقة في حد زعمك ، ها أنا أتحداك للمرة الخامسة أن تأتي برواية واحدة صحيحة متصلة الإسناد بـالتواريخ التي ذكرتها ، ونسبة الأعمار التي بنيت عليها حساباتك الواهية.

رابعاً: أسلفتُ القول بأن السيدة أسماء ماتت عن عمر (٩١) سنة تقريباً وليس (١٠٠) ، فإن قلـتَ هـذان قولان وأن أختار القول القائل بـ (١٠٠) ، فنقول الرد عليك من وجهين:

١- نسبة القول بـ (١٠٠) هي إلى هشام بن عروة الذي لم تعتد به أنت في روايـة البخـاري ، فيلزمـك الآن ألا تعتد به هنا بناء على قاعدتك أنت ، فإن قبلتهـا هنـا يلزمـك أن تقبلهـا في روايـة البخـاري ، وعندئـذ سنرجح قول البخاري قطعاً لأنه متصل الإسناد ، وفي كلتا الحالتين أنت الخائب الخسران.

٢- **ويمكن الرد أيضاً من وجه آخر وهو**: أنَّ قولك بـ (١٠٠) أكثر ما يُقال فيـه أنـه محتمـل ، وهنـاك قاعدة فقهية تقول: إذا تطرَّق إلى الدليل الاحتمال[1] بطُل به الاستدلال . ومن ثَم يلزم كل طرف أنْ يلتمس مـا يُعضد قوله وينسف قولَ الآخر ، طبعاً قولك منسوف من فترة ، ولكنني مسترسل في الرد عليـك علَّـك تفيـق وترجع عن غيِّك وعنادك.

سادساً: سنثبت لك بنفس الطريقة التي استخدمتها أنَّ عمر السيدة عائشة التي ذُكر في رواية الصـحيحين صحيح ، طبعاً سنثبتها على طريقتك لكن بغير كذب كما فعلتَ أنت ، **فأقول مستعيناً بالله تعالى**:

١- تروي لنا كتب السيرة أن السيدة عائشة ماتت وعمرها (٦٣) سنة وأشهر سنة (٥٧) هجريا، فيكـون عمرها قبل الهجرة (٦٣-٥٧ =٦) فإذا جبرت الكسور كما هي عادة العرب في حساب السـنين أنهـم يجـبرون كسور السنة الأولى والأخيرة، فيزيدون سنتين فيكون الحساب (٦+٢=٨) سنوات، وسـنة بعـد الهجـرة- لأن النبي تزوجها بعد ثمانية أشهر -فيكون عمرها نحو (٩) سنوات متوافقاً مع الروايات السابقة[2].

٢- إذا أخذنا بقول الذهبي – رحمه الله – أنَّ السيدة أسماء ماتت وعمرها (٩١) سنة ، وبناء عليـه حسـبنا سِن زواج السيدة عائشة بنفس طريقة ذاك البحيري طابق ذلك رواية البخاري تماماً ، حيث (٩١-٧٣) = ١٨ وهو سن السيدة أسماء عند الهجرة وهو ما يُطابق سن الزبير بن العوام زوجها عند الهجرة كما في ((سير أعـلام النبلاء)) (١/ ٤٤) ، وإذا طرحنا الفارق بينها وبين السيدة عائشة كما أوضحناه سابقاً (١٨-١٤) = ٤ وهو

---

١) بأن يكون الاحتمال متيقناً وألا يكون احتمالاً محتملاً.

٢) هذا الجزء استفدته من فتوى على ((مركز الفتوى)) بموقع إسلام ويب رقم (١١١٩٠٣) ــ فمن بركة العلم أن تنسبه إلى أهله .

مولد السيدة عائشة بعد البعثة وعليه يكون عمرها في السنة (١٠) من البعثة = (٦) إذ (١٠-٤) = ٦.

٣- وكما سبق أنَّ السيدة أسماء أسن من السيدة عائشة ببضع عشرة سنة. فإذا قلنا إن السيدة عائشة كان لها تسع سنوات (٩) عند الهجرة أي أنها وُلدت بعد البعثة (١٣-٩) =(٤) سنوات. فهذا مولد السيدة عائشة في العام الرابع (بعد البعثة)، فإذا أضفنا إلى ذلك قول أبي نعيم الأصبهاني في ((معرفة الصحابة)) (٦/ ٣٢٥٣): أن أسماء ولدت قبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين، فيكون عمر أسماء على التحديد يوم ولدت عائشة (١٠+٤=١٤) سنة وهو ما يتوافق مع قول الذهبي في السير كانت ـ أسماء ــ أسن من عائشة ببضع عشرة سنة ، والبضع في لغة العرب من (٣ إلى ١٠) أو من (٤إلى ١٠) كما في ((شرح النووي على مسلم)) (١/ ٢٩٤) وغيره.

هذه ثلاث طرق بناء على طريقة حسابات البحيري أثبتنا بها صحة ما في الصحيحين

ولو شئنا لزدناه رابعة وخامسة وسادسة وغير ذلك ، وليته يفهم إذا كان يفهم

ونحن: وإن كنا ننقل هذه الأرقام المثبتة في كتب السيرة والتاريخ ، غير أن اعتمادنا في الأساس على ما ينقل بالسند الصحيح، وليس ما نجده في الكتب منقولاً من غير سند، ولكن هذه النقول كلها جاءت متوافقة مع ما ذكرناه في بداية الجواب من رواية الصحيحين، ولذلك أوردنا ما يؤيدها من كتب التاريخ.

سابعاً: أنتَ احتجَّيتَ علينا بالاتفاق ، وها أنا أحتج عليك بما احتججت به علينا وهو ليس موجود عندك أصلاً، ألا وهو **((اتفاق العلماء وأهل السير والتاريخ))** ، فأقول وبالله التوفيق:

١- اتفق أهل السير والتاريخ الذين ذكرتهم أنت على أنَّ النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة وهي بنت ست – وبعضهم قال سبع – وبنى بها وهي بنت تسع ، أي أنهم يأخذون برواية البخاري ومسلم. فيلزمك الآن القبول لأننا حججناك بما قعدتَّه أنت وقبلتَ به حجة علينا ألا وهو الاتفاق ، بل وبالكتب التي أوردتَها واستشهدتَ بها .

وها هو ابن الملقن – رحمه الله – ينقل الإجماع على ذلك فقد قال في ((التوضيح)) (١٥/ ١٤٨):

لإجماعهم أنها كانت حين هاجر بنت ثمانٍ... . اهـ

وكذلك نقله العيني في ((عمدة القاري)) (١٢/ ١٢٣).

((راجع ما شئت ولمن شئت من كتب التاريخ والسير ؛ وابحث عن وقت زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة – رضي الله عنها – ، فستجدهم جميعا اتفقوا على ما في الصحيحين من خبر زواجها))

٢- وأيضاً اتفق أهل السير والتاريخ على أنَّ النبي ﷺ مات والسيدة عائشة كان عمرها ثمانية عشر (١٨) عاماً وكما قالت هي عن نفسها ، فكيف يجتمع هذا مع زعمك أنَّ النبي ﷺ بنى بها وهي بنت ثمانية عشر (١٨) عاماً ؟ أم أنَّ النبي ﷺ تزوج بها ومات عنها في نفس العام ؟؟ طبعاً هذا محال يا جاهل.

إضافة إلى أنَّ عامة كتب أهل السير والتاريخ تحكي لنا أن السيدة عائشة ماتت سنة (٥٧) هجرية وعمرها (٦٣) سنة ، فبناء على حساباتك أيها البحيري المفترض يكون عمرها أكثر من هذا بكثير.

...، وغير ذلك من الردود ، وإني لأعلم يقيناً أنَّ قولك نُسف من فترة ولكني أُطيل في الرد عسى أن تتوب وترجع إلى ربك ، ووالله لو عندك ذرة إنصاف لقبلت ورجعت ، ولكن كما قال الله {فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ} [الحج: ٤٦].

((ما يأتي من ردود ينبغي أنْ يُضاف إليه هذه الأوجه حتى لا نعيدها))

***

أبشر لم أنته من الرد

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[١]:

٣- حساب عمر (عائشة) مقارنة (بفاطمة الزهراء) بنت النبى: يذكر (ابن حجر) فى (الإصابة) أن (فاطمة) ولدت عام بناء الكعبة، والنبى ابن (٣٥) سنة، وأنها أسن-أكبر- من عائشة بـ (٥ (سنوات، وعلى هذه الرواية التى أوردها (ابن حجر) مع أنها رواية ليست قوية أولكن على فرض قوتها نجد أن (ابن حجر) وهو شارح (البخارى)، يكذب رواية (البخارى) ضمنيا، لأنه إن كانت (فاطمة) ولدت والنبى فى عمر (٣٥) سنة، فهذا يعنى أن (عائشة) ولدت والنبى يبلغ (٤٠) سنة، وهو بدء نزول الوحى عليه، ما يعنى أن عمر (عائشة) عند الهجرة كان يساوى عدد سنوات الدعوة الإسلامية فى مكة وهى (١٣) سنة، وليس (٩) سنوات، وقد أوردت هذه الرواية فقط لبيان الاضطراب الشديد فى رواية البخارى....

أقول وبالله تعالى التوفيق: **أولاً:** لقد أدخل ذاك الجاهل روايتين إحداهما في الأخرى ولفَّق منهما قولاً ، فقد **قال ابن حجر في ((الإصابة)) (٨/ ٢٦٣)**: واختلف في سنة مولدها، فروى الواقديّ، عن طريق أبي جعفر

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

الباقر، قال: قال العبّاس: ولدت فاطمة والكعبة تبنى، والنّبيّ - صلّى اللهّ عليه وآله وسلّم - ابن خمس وثلاثين سنة، وبهذا جزم المدائنيّ.

ونقل أبو عمر عن عبيد اللهّ بن محمد بن سليمان بن جعفر الهاشمي - أنها ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد النّبيّ - صلّى اللهّ عليه وآله وسلّم - وكان مولدها قبل البعثة بقليل نحو سنة أو أكثر، وهي أسنّ من عائشة بنحو خمس سنين، وتزوّجها عليّ أوائل المحرم سنة اثنتين بعد عائشة بأربعة أشهر، وقيل غير ذلك. اهـ

❋ ويتضح مما نقله الحافظ ابن حجر الآتي:

١- أنّ المسألة مختلف فيها أصلاً ، وليس فيها اتفاق.

٢- الرواية الأولى ليست كما قال الجاهل (ليست قوية) إنما باطلة فراويها هو الواقدي وهو متروك.

٣- على فرض صحة ذلك ، فقد ناقضتَ ما أصلتَه أنت من زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة – رضي الله عنها – وعمرها (١٨) سنة لأن بناء على هذه الرواية يكون عمرها (١٤أو١٥) ، بل حتى أنت شهدتَ بذلك ، وهذا يدل على اضطرابك أنت لا اضطراب غيرك كما زعمت.

٤- لماذا لم تأتِ بالجملة الأخيرة من كلام ابن حجر – رحمه الله – وهي ((**وتزوّجها عليّ أوائل المحرم سنة اثنتين بعد عائشة بأربعة أشهر**)) ،، أم لأنها تدينك وتفضحك ،، ألم أقل لك أنَّ الجهل يفضح أصحابه ، كما أنك بارع في منهج {**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا**} .

٥- **ولماذا لم تذكر قول الذهبي في ((السير)) (٢/ ١٣٩)**: وَعَائِشَةُ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنْ فَاطِمَةَ بِثَمَانِي سِنِيْنَ. اهـ

ثانياً: أما قوله ((**على فرض قوتها**)). فيدل على أنَّ الجهل يأتي بالعجب ، حيث أنه أقرَّ بضعفها ومع ذلك يستشهد بها على الخصم ، وهذا يدل على جهل ذلك البحيري حتى بأصول المناظرة.

ثالثاً: أما قوله ((**نجد أن (ابن حجر) وهو شارح (البخاري) يكذب رواية (البخاري) ضمنيا...**)) ،، جميلة جداً هذا الجملة أيها الأحمق ، بل ابن حجر في نفس الجملة أثبت ما في البخاري كما أسلفنا حيث قال: ((**وتزوّجها عليّ أوائل المحرم سنة اثنتين بعد عائشة بأربعة أشهر**)) ،،

بل قال أيضاً في ((الإصابة)) (٨/ ٢٣١-٢٣٢): ولدت – أي عائشة - بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، فقد **ثبت في الصّحيح** أنّ النبي - صلّى اللهّ عليه وآله وسلّم - تزوجها وهي بنت ست، وقيل سبع، ويجمع بأنها كانت أكملت السّادسة ودخلت في السّابعة، ودخل بها وهي بنت تسع. اهـ

فقل لي يا بحيري: كيف يكذبها ضمنياً وهو يقول: ((ثبت في الصحيح))، لكن لا عتب عليك يا جهول .

((وللمزيد راجع ما سبق من أوجه الرد على رأي ذلك الجاهل ، والتي نسفنا بها بهتانه))

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[1]:

> **نقد الرواية من كتب الحديث والسيرة - 1** :ذكر (ابن كثير) فى (البداية والنهاية) عن الذين سبقوا بإسلامهم: «ومن النساء... أسماء بنت أبى بكر وعائشة وهى صغيرة فكان إسلام هؤلاء فى ثلاث سنين ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) يدعو فى خفية، ثم أمر الله عز وجل رسوله بإظهار الدعوة»، وبالطبع هذه الرواية تدل على أن (عائشة) قد أسلمت قبل أن يعلن الرسول الدعوة فى عام (٤) من بدء البعثة النبوية، يما يوازى عام (٦١٤م)، ومعنى ذلك أنها آمنت على الأقل فى عام (٣) أى عام (٦١٣م)، فلو أن (عائشة) على حسب رواية (البخارى) ولدت فى عام (٤) من بدء الوحى، معنى ذلك أنها لم تكن على ظهر الأرض عند جهر النبى بالدعوة فى عام (٤) من بدء الدعوة، أو أنها كانت رضيعة، وهذا ما يناقض كل الأدلة الواردة، ولكن الحساب السليم لعمرها يؤكد أنها ولدت فى عام (٤) قبل بدء الوحى أى عام (٦٠٦م)، ما يستتبع أن عمرها عند الجهر بالدعوة عام (٦١٤م)، يساوى (٨) سنوات وهو ما يتفق مع الخط الزمنى الصحيح للأحداث، وينقض رواية البخارى....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: ذَكَر ابن كثير هذا الكلام عن ابن إسحاق كما في ((البداية والنهاية)) (٤/ ٩٣) ، وليس هو من كلام ابن كثير ذاته .

ثانياً: هو كلام مرسل من ابن إسحاق ولا دليل عليه أبداً ، بل يخالف ما مضى من اتفاقات أهل التاريخ والسير ، والكلام المرسل لا يُقبل بالاتفاق من غير دليل ، وعليه فكل ما ذكره من حسابات فهو باطل ، وتخرصات واهية.

ثالثاً: أتحداك للمرة السادسة أنْ تأتي بإسناد واحد متصل لهذا الكلام ، وأبشرك لن تجد ، كما أنك رددتَ رواية إسنادها متصل من أجل بعض الكلام في راوٍ منه ، فكيف بك بما قيل في ابن إسحاق من كلام كثير وكثير جدا ، يمكنك مراجعته في كتب الرجال،، طبعاً هذا كله إضافة إلى أنه كلام مرسل لا إسناد له كما سبق.

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

رابعاً: سبق أنَّ ابن كثير ذاته يقول بها في رواية الصحيحين كما في ((تاريخه)) (٤/ ٣٢٧) .

خامساً: هذا بالإضافة إلى أنَّ عامة أهل السير والتاريخ ذكروا ما يفيد أنَّ مولدها بعد البعثة ومنهم من صرَّح، ومن هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر:

- قال ابن حجر في ((الإصابة)) (٨/ ٢٣١): ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس.

- وقال الذهبي ((السير)) (٢/ ١٣٩): وَعَائِشَةُ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ.

- وقال ابن الملقن في ((التوضيح)) (٢٠/ ٥٣٧): وولدت عائشة - رضي الله عنها - في الإسلام.

- وقال البيهقي في ((السنن الكبرى)) (٦/ ٢٠٣): وعائشة - رضي الله عنها وُلدت - على الإسلام.

((وللمزيد راجع ما سبق من أوجه الرد على رأي ذلك الجاهل ، والتي نسفنا بها بهتانه))

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[1]:

٢-أخرج البخارى نفسه (باب - جوار أبى بكر فى عهد النبى) أن (عائشة) قالت: «لم أعقل أبوى قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله طرفى النهار بكرة وعشية، فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا قِبَلَ الحبشة»، ولا أدرى كيف أخرج البخارى هذا، فـ(عائشة) تقول إنها لم تعقل أبويها إلا وهما يدينان الدين، وذلك قبل هجرة الحبشة كما ذكَرَت، وتقول إن النبى كان يأتى بيتهم كل يوم، وهو ما يبين أنها كانت عاقلة لهذه الزيارات، والمؤكد أن هجرة الحبشة، إجماعا بين كتب التاريخ كانت فى عام (٥) من بدء البعثة النبوية ما يوازى عام (٦١٥م)، فلو صدقنا رواية البخارى أن عائشة ولدت عام (٤) من بدء الدعوة عام (٦١٤م)، فهذا يعنى أنها كانت رضيعة عند هجرة الحبشة، فكيف يتفق ذلك مع جملة (لم أعقل أبوى) وكلمة أعقل لا تحتاج توضيحا، ولكن بالحساب الزمنى الصحيح تكون (عائشة) فى هذا الوقت تبلغ (٤ قبل بدء الدعوة، + ٥ قبل هجرة الحبشة = ٩ سنوات) وهو العمر الحقيقى لها آنذاك ....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: - الله المستعان – فهذا استدلال من لا يعقل بما لم يفهم .

ثانياً: قول السيدة عائشة ((لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين)) لا استدلال لك به على ما ذهبت إليه ؛ لأنها ربما تعني بذلك أن أبويها أسلما قديماً، وهي لا زالت صغيرة جداً، حتى إنها لا تذكر وقت

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

إسلامهما، لأنها منذ أن فتحت عينيها وعرفت أبويها، وجدتهما يعتنقان الإِسلام ، ثم بعد ذلك جعلت تقص هذه القصة ، ولا يمنع أنها سمعتها من غيرها ثم حكتها ، كما حدث ذلك معها في رواية حديث ابتداء الوحي ، فإنها لم تكن وُلدتْ أصلاً ، **هذا رد** .

ثالثاً: وعلى فرض أنها عقلت ذلك بنفسها ، فلا دليل على أنَّ خروج أبو بكر ﷺ إلى الحبشة كان في أوله ، بل يمكن أن يكون في آخره وقبل الهجرة إلى المدينة بل هو الراجح ويدل على ذلك سياق الحديث ، فقد ذُكرت قصة الهجرة إلى المدينة بعد ذِكر خروج أبي بكر إلى الحبشة مباشرة ، مما يدل على قُرب الواقعتين جداً. لكن ذاك البحيري لم يذكر ذلك لأنه يفضح ما ذهب إليه.

هذا وقد ذكر ابن حجر في ((فتح الباري)) (٧/ ٢٣٢): أن قول عائشة في الحديث **(فلما ابتلي المسلمون)** تقصد به أذى المشركين للمسلمين لما حصروا في شعب أبي طالب فأذن الرسول ﷺ للصحابة بالهجرة للحبشة.

وقد ذكر ابن الجوزي – رحمه الله – في ((المنتظم)) (٢/ ٣٨٨): أنَّ هذه المقاطعة والحصار كان في السنة الثامنة من البعثة ، وأنَّ بعضهم قال في السنة السابعة من البعثة.

وقال ابن القيم – رحمه الله – في ((زاد المعاد)) (١/ ٩٥): اشتد أذاهم لرسول الله ﷺ فحصروه وأهل بيته في الشعب شعب أبي طالب ثلاث سنين، وقيل سنتين، وخرج من الحصر وله تسع وأربعون سنة، وقيل ثمان وأربعون سنة. اهـ

وهذا يدل على أنَّ الحصار استمر إلى السَّنة العاشرة من البعثة أو الحادية عشر ، ولا بأس ولا ضير أن يكون أبو بكر ﷺ خرج في السنة التاسعة أو العاشرة أو حتى الحادية عشر مهاجراً إلى الحبشة وحدث ما حديث البخاري وعندئذٍ يكون عمر السيدة عائشة يُؤهلها لأن تعقِل ؛ إذ لا يوجد دليل صحيح يُفيد بأنه خرج في أول الهجرة إلى الحبشة .

بل قال ابن كثير في ((البداية والنهاية)) (٤/ ٢٣٥) بعد ذكره لحديث البخاري المذكور: كل هذه القصص ذكرها ابن إسحاق معترضا بها بين تعاقد قريش على بني هاشم وبني المطلب، وكتابتهم عليهم الصحيفة الظالمة، وحصرهم إياهم في الشعب، وبين نقض الصحيفة، وما كان من أمرها، وهي أمور مناسبة لهذا الوقت. اهـ

* لكن ذلك الجاهل لا يتبع إلا المتشابه ويترك المحكم ، ولو أنه رد المتشابه للمحكم لاستراح وأراح ، لكن لزيغ قلبه وفساد عقله وكي يفتن الناس ويضلهم يفعل ذلك ، والله ﷻ يقول {**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ**

الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} [آل عمران: ٧]

((وللمزيد راجع ما سبق من أوجه الرد على رأي ذلك الجاهل ، والتي نسفنا بها بهتانه))

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً(١):

٣- أخرج الإمام (أحمد) فى (مسند عائشة): «لما هلكت خديجة جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون فقالت: يا رسول الله ألا تتزوج، قال: من، قالت: إن شئت بكرا وإن شئت ثيبا قال: فمن البكر قالت: أحب خلق الله إليك عائشة ابنة أبى بكر»، وهنا يتبين أن (خولة بنت حكيم) عرضت البكر والثيب-المتزوجة سابقا-، على النبى فهل كانت تعرضهن على سبيل جاهزيتهن للزواج، أم على أن إحداهما طفلة يجب أن ينتظر النبى بلوغها النكاح، المؤكد من سياق الحديث أنها تعرضهن للزواج الحالى بدليل قولها (إن شئت بكرا وإن شئت ثيبا) ولذلك لا يعقل أن تكون عائشة فى ذاك الوقت طفلة فى السادسة من عمرها، وتعرضها (خولة) للزواج بقولها (بكرا)...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: كعادة ذلك المدلس أن يقتطع الحديث من سياقاته ويأخذ ما يريد ويترك ما يفضحه ويدينه، كما سنبينه والآن.

ثانياً: هذا نَص عرض السيدة خولة ورد النبي ﷺ عليه **((قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَزَوَّجُ؟ قَالَ: " مَنْ؟ " قَالَتْ: إِنْ شِئْتَ بِكْرًا، وَإِنْ شِئْتَ ثَيِّبًا؟ قَالَ: " فَمَنِ الْبِكْرُ؟ " قَالَتْ: ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْكَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: " وَمَنِ الثَّيِّبُ؟ " قَالَتْ: سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، آمَنَتْ بِكَ، وَاتَّبَعَتْكَ عَلَى مَا تَقُولُ "، قَالَ: " فَاذْهَبِي فَاذْكُرِيهِمَا عَلَيَّ ...)).**

فالسيدة خولة عرضتْ عليه اثنتين ليتزوجهما وهما السيدة عائشة والسيدة سودة – بكرا صغيرة وثيبا كبيرة – ، فذكرت العلة من اختيارها للسيدة عائشة فقالت **((ابْنَةُ أَحَبِّ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْكَ))** لا لأنها تصلح للوطء إنما لزيادة المودة بينه وبين أبي بكر ، وهذا واضح جداً من كلامها السابق.

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

ثالثاً: وما الضير من زواج الصغيرة ، ومن أين لك بأن هذا لا يجوز ، أتحداك للمرة السابعة أنْ تأتي بدليل واحد يحرم هذا ، وقد سبق وذكرنا آيةً محكمة في سورة الطلاق تصحح الزواج من الصغيرة وهي قول الله {**وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ**} المقصود به الصغيرات اللاتي لم يحضن، وسبق أنه قول عامة المفسرين ، وكذلك قول شيخ الأزهر السابق **محمد سيد طنطاوي** ، و **الشيخ الشعراوي** ، وغير ذلك،، فتب إلى ربك قبل أن تندم.

- **وقد قال الشافعي – رحمه الله – في كتابه ((الأم)) (٧/ ١٦٣):** وَزَوَّجَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ابْنَتَهُ صَغِيرَةً. اهـ

رابعاً: فكما قبلتَ يا بحيري رواية الإمام أحمد هذه واستدللت بها ؛ فيجب عليك أن توافق على كل ما فيها وإلا فأنت تتبع هواك، وذلك لأنه في ذات الحديث قال: ((**فَدَعَتْهُ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ**)) ، وفي آخر الحديث ((**فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ** ...، ... **وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ**))، فلماذا لم تذكر هذا في مقالك يا مدلس الأفاكين؟، لكن كما قلت لك فإنك تتبع طريقة اليهود في النقل بامتياز.

((وللمزيد راجع ما سبق من أوجه الرد على رأي ذلك الجاهل ، والتي نسفنا بها بهتانه))

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[١]:

٤- أخرج الإمام (أحمد (أيضا عن (خولة بنت حكيم) حديثا طويلاً عن خطبة عائشة للرسول، ولكن المهم فيه ما يلى: «قالت أم رومان: إن مطعم بن عدى قد ذكرها على ابنه، ووالله ما وعد أبو بكر وعدا قط فاخلفه... لعلك مصبى صاحبنا»، والمعنى ببساطة أن (المطعم بن عدى) وكان كافرا قد خطب (عائشة) لابنه (جبير بن مطعم) قبل النبى الكريم، وكان (أبو بكر) يريد ألا يخلف وعده، فذهب إليه فوجده يقول له لعلِّ إذا زوجت ابنى من (عائشة) يُصبى أى (يؤمن بدينك)، وهنا نتوقف مع نتائج مهمة جدا وهى: لا يمكن أن تكون (عائشة) مخطوبة قبل سن (٦) سنوات لشاب كبير- لأنه حارب المسلمين فى بدر وأحد- يريد أن يتزوج مثل (جبير)، كما أنه من المستحيل أن يخطب (أبو بكر) ابنته لأحد المشركين وهم يؤذون المسلمين فى مكة، مما يدل على أن هذا كان وعدا بالخطبة، وذلك قبل بدء البعثة النبوية حيث كان الاثنان فى سن صغيرة، وهو ما يؤكد أن (عائشة) ولدت قبل بدء البعثة النبوية يقينا....

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

أقول وبالله تعالى التوفيق: هذا الاستدلال العقيم أوهن من بيت العنكبوت ، بل مردود بالكتاب والسَّنة ، للآتي:

أولاً: كما سبق أنه في نفس الحديث قال: ((فَدَعَتْهُ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ)) ، وفي آخر الحديث ((فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ...، ... وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ))، ولكنه أخفى هذا حتى لا يُفضح.

ثانياً: ما الضير أنْ يخطب المسلم ابنته للكافر قبل الهجرة ؟ طبعاً لا ضير ولا إشكال لأن ذلك كان مباحاً في أول الإسلام ، ويدل لذلك أدلة نذكر منها دليلان ، أحدهما من القرآن ، والآخر من السُّنة:

- **فأما الذي من القرآن:** فهو قول الله – تبارك وتعالى – {**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ**} [الممتحنة: ١٠].

ووجه الاستدلال: أنَّ هذه الآية نزلت **من غير خلاف** بعد صلح الحديبية من السنة السادسة من الهجرة النبوية ، وبناء على ذلك فيكون التحريم والمنع من زواج المسلمة لكافر كان مباحاً قبل ذلك لا بعده ، وبهذا فلا مشكلة من عِدَةِ أبي بكر بالخطبة لابنة المطعم بن عدي من عائشة في الإسلام ألبتة.

- **وأما الذي من السُّنة:** وهو قول عامة أهل التاريخ والسير؛ أنَّ النبي ﷺ زوَّج ابنته زينب لأبي العاص بن الربيع في الجاهلية ، فأسلمتْ ابنتُه زينب ولم يُسلم أبو العاص إلا في السنة الثامنة من الهجرة ، ومع ذلك ظلَّتْ ابنة النبي ﷺ تحت أبي العاص إلى العام الثاني الهجري بعد غزوة بدر ؛ حيث أسر الصحابة ﷺ أبا العاص بن الربيع، **وَلَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أُسَرائِهِمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ وَبَعَثَتْ فِيهِ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ خَدِيجَةُ قَدْ أَدْخَلَتْهَا فِيهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ حِينَ بَنَى عَلَيْهَا ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُوا لَهَا أَسِيرَهَا وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا مَالَهَا فَافْعَلُوا» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَطْلَقُوهُ وَرَدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ عَلَيْهِ وَوَعَدَهُ ذَلِكَ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ إِذْ رجع ، فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو الْعَاصِ إِلَى مَكَّةَ وَخَلَا سَبِيلُهُ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ** فأتيا بزينب – رضي الله عنها – ، ثم لما أسلم أبو العاص بعد ذلك رد النبي ﷺ إليه زينب.

وهذا لا ينافي ما في الشريعة ؛ إذ التحريم والمنع من تزويج المشركين كان بعد صلح الحديبية ، كما سبق بيانه في آية سورة الممتحنة ، والله أعلم.

***

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[1]:

٥- أخرج البخارى فى(باب- قوله: بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) عن (عائشة) قالت: «لقد أنزل على محمد [بمكة، وإنى جارية ألعب «بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ»، والمعلوم بلا خلاف أن سورة (القمر) نزلت بعد أربع سنوات من بدء الوحى بما يوازى (٦١٤م)، فلو صدقنا رواية البخارى تكون (عائشة) إما أنها لم تولد أو أنها رضيعة حديثة الولادة عند نزول السورة، ولكن (عائشة) تقول (كنت جارية ألعب) أى أنها طفلة تلعب، فكيف تكون لم تولد بعد؟ ولكن الحساب المتوافق مع الأحداث يؤكد أن عمرها عام (٤) من بدء الوحى، عند نزول السورة كان (٨) سنوات، كما بينا مرارا وهو ما يتفق مع كلمة (جارية ألعب).....

أقول وبالله تعالى التوفيق: اللهم ارزقنا الصبر على هراء هذا الجاهل وعلى ترهاته ، أيضاً هذه شبه واهية جداً للآتي:

أولاً: بعضهم نقل الإجماع على أنَّ سورة القمر مكية ، وبعضهم قال: هذا قول الجمهور ، وبعضهم قال هي مكية عدا آية ، وبعضهم قال هي مكية عدا ثلاثة آيات ، وليس هذا هو موطن البحث إلا أني ذكرته ليعلم القارئ أنَّ البحيري يكتفي فقط بذكر ما يريد.

ثانياً: ولنفترض جدلاً أنها نزلت بعد السنة الرابعة بغير خلاف كما قال، فما الذي يدل على أنَّ هذه الآية المذكورة في الحديث **{بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ}** [القمر: ٤٦] نزلت في تلك السُّنة ؟ بل الذي عليه إجماع الأمة ولا يستطيع ذاك الجاهل أنْ ينفك منه أنَّ سور القرآن نزلت مفرقة منجمة عدا القليل جداً منها.

بل ممكن تنزل آية في نفس السورة بعد فترة من الزمان وهو كثير ، كما حدث في قوله تعالى **{وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}** [البقرة: ٢٨١] ، فجمهور المفسرين على أنها آخر آية نزلتْ في كتاب الله.

بل في سورة القمر ذاتها قوله تعالى **{سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ}** [القمر: ٤٥] ، كثير من المفسرين قالوا أنها مدنية وليست مكية.

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

وبناء على ذلك فلا دليل لك أبداً على أنَّ هذه الآية نزلت سنة أربعة هجرية ، ولن يُقر لك عاقل بهذا إلا إذا أتيت بدليل صحيح متصل إسناده ، وأبشرك أيضاً بأنك لن تجد.

((وللمزيد راجع ما سبق من أوجه الرد على رأي ذلك الجاهل ، والتي نسفنا بها بهتانه))

قال ذاك الغر الجاهل أيضاً[1]:

٦- أخرج البخارى (باب -لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها) قال رسول الله: «لا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت»، فكيف يقول الرسول الكريم هذا ويفعل عكسه، فالحديث الذى أورده البخارى عن سن أم المؤمنين عند زواجها ينسب إليها أنها قالت كنت ألعب بالبنات - بالعرائس - ولم يسألها أحد عن إذنها فى الزواج من النبى، وكيف يسألها وهى طفلة صغيرة جداً لا تعى معنى الزواج، وحتى موافقتها فى هذه السن لا تنتج أثرا شرعيا لأنها موافقة من غير مكلف ولا بالغ ولا عاقل.....

أقول وبالله تعالى التوفيق: وهذا كلام أيضاً يدل على جهل صاحبه ، وهو باطل للآتي:

أولاً: يُوجد في علم أصول الفقه مباحث كثيرة منها العام والخاص ، وأنَّ العام يُحمل على الخاص ، لكن لما كان صاحب المقال غريب عن العلم الشرعي وعن آلياته؛ فلا عجب أن يأتي بالأعاجيب ، وهذا الحديث عام ولكنه مخصوص بفعله ﷺ ، لأنه من المتفق عليه عند العلماء أنَّ سنة النبي ﷺ قولية وفعلية وتقريرية ، وبناء على ذلك فلا حجة لذلك الجاهل فيما ذهب إليه.

ثانياً: هذا هو قول الحافظ ابن حجر – الذي استشهد بقوله – يقول في ((الفتح)) (٦/ ١٩٣): وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْبِكْرَ الَّتِي أُمِرَ بِاسْتِئْذَانِهَا هِيَ الْبَالِغُ إِذْ لَا مَعْنَى لِاسْتِئْذَانِ مَنْ لَا تَدْرِي مَا الْإِذْنُ وَمَنْ يَسْتَوِي سكُوتهَا وسخطها. اهـ

ثالثاً: قال ابن قدامه الحنبلي في ((المغني)) (٧/ ٤٠): قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم ، أن نكاح الأب ابنته البكر الصغيرة جائز ، إذا زوجها من كفء ، ويجوز له تزويجها مع كراهيتها وامتناعها.

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا.... .

- وقال ابن رشد المالكي في ((بداية المجتهد)) (٣/ ٣٤): وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْأَبَ يُجْبِرُ ابْنَهُ الصَّغِيرَ عَلَى النِّكَاحِ، وَكَذَلِكَ ابْنَتَهُ الصَّغِيرَةَ الْبِكْرَ وَلَا يَسْتَأْمِرُهَا؛ لِمَا ثَبَتَ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - بِنْتَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ، وَبَنَى بِهَا بِنْتَ تِسْعٍ بِإِنْكَاحِ أَبِي بَكْرٍ أَبِيهَا ﷺ».

- وقال ابن حجر الشافعي – رحمه الله – كما في ((فتح الباري)) (٩/ ١٢٤): قال ابن بطَّال: يَجُوزُ تَزْوِيجُ الصَّغِيرَةِ بِالْكَبِيرِ إِجْمَاعًا وَلَوْ كَانَتْ فِي الْمَهْدِ لَكِنْ لَا يُمَكَّنُ مِنْهَا حَتَّى تَصْلُحَ لِلْوَطْءِ.

فهذا **إجماع الأمة** وسبيل المؤمنين ، فهل تستطيع أن تُشاققهم يا بحيري أو تتبع غير سبيلهم ، والله يقول {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥].

قال ذاك الجاهل أيضاً[١]:

نقد سند الرواية :سأهتم هنا ببيان علل السند فى رواية البخارى فقط :جاء الحديث الذى ذكر فيه سن (أم المؤمنين) بخمس طرق وهى :حدثنى فروة بن أبى المغراء: حدثنا على بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. حدثنى عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه. حدثنا معلى بن أسد: حدثنا وهيب، عن هشام بن عروة، عن عائشة.حدثنا محمد بن يوسف :حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.حدثنا قبيصة بن عقبة: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: قوله ((**سأهتم هنا ببيان علل السند فى رواية البخارى فقط**)). صدق ذاك الجاهل أنه سيبين عللاً لكنها علل نفسه الأمارة بالسوء ، وعلل عقله العليل و.....

ثم قل لي من أنت وما علمك حتى تناطح الجبال الراسيات ؟ وكيف لمثلك أن يناقش ذالكم الكبش النطاح ، جبل الحفظ ، وإمام الدنيا ، وشيخ الإسلام في الحديث وفقه ؟ وها أنا أتحداك للمرة الثامنة أن تخرج علينا وتقرأ مائة حديثاً من حفظك بأسانيدها دون أنْ يدخل لك إسناد في متن ، وأبشرك – كعادتي – أنك لن تستطيع ، ولا حتى أقل من ذلك.

ولكن كما قال أبو الحسن الفالي[٢]:

---

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا....

٢) انظر: ((الكشكول)) (٢/ ٢٣٤).

تصــــدَّرَ للتـــــدريسِ كـــــلُّ مهـــوّسٍ بليــــدٍ تَســــمَّى بالفقيـــه المُــــدرِّسِ
فَحُـــقَّ لأهـــلِ العِلْـــم أنْ يَتمثَّلُــــوا ببيـــتٍ قـــديمٍ شـــاعَ في كـــلِّ مجلـــسِ
لقــد هَزُلَــتْ حتـــى بَـــدَا مِـــنْ هُزَالِهـــا كُلاهـــا وحتــــى سَـــامَها كـــلُّ مُفلِـــسِ

وقال آخر:

لا يصـــــلُ العطّـــــاش إلى ارتــــواءٍ إذا اســـــتَقَتِ البحـــار مـــن الرَّكايـــا
ومـــن يـــثنِ الأصـــاغرَ عـــن مـــراد إذا جلـــــس الأكــــابرُ في الزوايـــا
وإنَّ ترفُّـــــع الوضــــــعاءِ يومــــاً عـــلى الرُّفعـــاء مـــن إحـــدى الرَّزايـــا
إذا اســـــتوتِ الأســــافلُ والأعــــالي فقـــــد طابـــــتْ مُنادمـــــة المنايـــا

ثانياً: قوله ((**فى رواية البخارى فقط**)). طبعاً فقط ، لأنه لو نظر في الروايات التي عند الإمام مسلم وغيره من الأئمة لفضح نفسه ، لكن لما أراد أن يخدم فكرته اكتفى بروايات الإمام البخاري فقط ، وسنبين قريباً ذلك ، بل فساد ما ذهب إليه.

***

قال ذاك الجاهل أيضاً[1]:

وكما نرى ترجع كل الروايات لراو واحد وهو (عروة) الذى تفرد بالحديث عن أم المؤمنين (عائشة)وتفرد بروايته عنه ابنه (هشام)، وفى (هشام) تكمن المشكلة، حيث قال فيه (ابن حجر) فى (هدى السارى) و(التهذيب): «وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: كان مالك لا يرضاه، بلغنى أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم-جاء -الكوفة ثلاث مرات، قدمةً -مرة- كان يقول: حدثنى أبى، قال سمعت عائشة، وقدم-جاء- الثانية فكان يقول: أخبرنى أبى عن عائشة، وقدم-جاء- الثالثة فكان يقول: «أبى عن عائشة...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: روايات البخاري فقط هي التي ترجع لهذا الطريق ، وسنوضح ذلك – إن شاء الله –.

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

ثانياً: نقل ذلك الأفاك المدلس قولاً لابن خراش ، لكن كعادة المدلسين والأفاكين؛ فقد حذف من الكلام جزءاً ، وسأنقل لك الكلام كما في ((تهذيب الكمال)) (٣٠/ ٢٣٩) ، و((تهذيب التهذيب)) (١١/ ٥١) ولتقارن: **وَقَال عَبْد الرَّحْمَنِ بْن يُوسُف بن خراش**: كان مالك لا يرضاه، **وكان هشام صدوقا تدخل أخباره في الصحيح**. بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرات، قدمة كان يقول: حَدَّثني أبي، قال سمعت عائشة، وقدم الثانية فكان يقول: أَخْبَرَنِي أبي عَنْ عائشة، وقدم الثالثة فكان يقول: أبي عَنْ عائشة .اهـ

فكما رأيتم حذف ذاك المدلس جملة **((وكان هشام صدوقا تدخل أخباره في الصحيح))** ، ولما كان ذلك يفضحه ويشينه حذفه ، لكن لا عتب عليه فهو احترف منهج اليهود في التحريف والنقل.

ثالثاً: إن اختلاف تعبيره في المرات الثلاث عندما ذهب إلى الكوفة فلا تضر ، فالمؤدى واحد ، وكثير من أهل الحديث أجازوا نقل الحديث بالمعنى ما لا يتغير ، فما بالكم بالإسناد الذي هو دون المتن ، لكن الجاهل يُتعبه جهله – عافانا الله وإياكم – .

رابعاً: أنت الآن نقلتَ قولاً عن الإمام مالك واستشهدتَ به ، فهذا هو الإمام مالك نفسه يقول بجواز نكاح الصغيرة كما في ((المدونة)) (٢/ ١٠٠): أَرَأَيْتَ إذَا زَوَّجَ الصَّغِيرَةَ أَبُوهَا بِأَقَلَّ مِنْ مَهْرِ مِثْلِهَا أَيَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فِي قَوْلِ مَالِكٍ؟

قَالَ: سَمِعْت مَالِكًا يَقُولُ: يَجُوزُ عَلَيْهَا إنْكَاحُ الْأَبِ، فَأَرَى أَنَّهُ إنْ زَوَّجَهَا الْأَبُ بِأَقَلَّ مِنْ مَهْرِ مِثْلِهَا أَوْ بِأَكْثَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ إذَا كَانَ إنَّمَا زَوَّجَهَا عَلَى وَجْهِ النَّظَرِ لَهَا. اهـ

– إضافة إلى أنَّ أئمة المالكية يُثبتون رواية البخاري وما في من خبر زواج السيدة عائشة – رضي الله عنها – ، وهذه أمثلة ثلاث للعلم لا للحصر:

– **أبو عمر بن عبد البر المالكي**: كما في ((الكافي في فقه أهل المدينة)) (٢/ ٥٢٢).

– **ابن رشد المالكي**: كما في ((بداية المجتهد)) (٣/ ٣٤).

– **ابن جزي الكلبي المالكي**: كما في ((القوانين الفقهية)) ص(٢٧٢).

خامساً: وهذا ابن حجر ذاته الذي نقلتَ أنت عنه يقول في هشام بن عروة كما في ((تقريب التهذيب)) ص (١٠٢٢): **ثقة فقيه ربما دلس**. اهـ

طبعاً والتدليس لا يضر الراوي الثقة إذا صرَّح بالسماع.

سادساً: كيف لا يرضى عنه مالك ويحدث عنه؟ بل روى عنه الإمام مالك جملة من الأحاديث كما في ((الموطأ)).

سابعاً: لماذا نقلتَ هذا القول فقط عن هشام ابن عروة وتركت جُلَّ الأقوال التي قيلت فيه ، مثل:

- **قال فيه الذهبي**: الإِمَامُ، الثِّقَةُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ.
- **وقال أبو حاتم الرازي**: ثقة إمام في الحديث.
- **وقَالَ وُهَيْبٌ**: قَدِمَ عَلَيْنَا هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ، فَكَانَ مِثْلَ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيْرِيْنَ.
- **وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ**: كَانَ ثِقَةً، ثَبْتاً، كَثِيْرَ الحَدِيْثِ، حُجَّةً.
- **وَقَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ، وَجَمَاعَةٌ**: ثِقَةٌ.
- **وقال العجلي**: ثقة.
- **وقال ابن حبان**: كان متقنا ورعا فاضلا حافظا .

... ، وغيرهم كثير ، وراجع ما ذكرتُه وغيره في ((تهذيب الكمال)) (٣٠/ ٢٣٢) / ((تهذيب التهذيب)) (١١/ ٥٣) / ((سير أعلام النبلاء)) (٦/ ٣٤) وغيرهم كثير.

ثامناً: أما ما ذكرتَه من شأنه في رواية أهل العراق عنه سنوضحه في مكانه ، وحتى إن سلمنا جدلاً برد رواية العراقيين عنه ، فهناك طرق صحيحة للحديث عن المكيين عنه وغير ذلك مما سنوضحه قريباً ، فلا تعجل.

***

قال ذاك الجاهل أيضاً[1]:

> والمعنى ببساطة أن (هشام بن عروة) كان صدوقا فى المدينة المنورة، ثم لما ذهب للعراق بدأ حفظه للحديث يسوء، وبدأ (يدلس) أى ينسب الحديث لغير راويه، ثم بدأ يقول (عن) أبى، بدلا من (سمعت أو حدثنى)، والمعنى أنه فى علم الحديث كلمة (سمعت) أو(حدثنى) هى أقوى من قول الراوى (عن فلان)، والحديث فى البخارى هكذا يقول فيه (هشام) عن (أبى) وليس (سمعت أو حدثنى)، وهو ما يؤيد الشك فى سند الحديث، ثم النقطة الأهم أن الإمام (مالك) قال: إن حديث (هشام) بالعراق لا يقبل، فإذا طبقنا هذا

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

على الحديث الذى أخرجه البخارى لوجدنا أنه محقق أفالحديث لم يروه راو واحد من المدينة بل كلهم عراقيون ما يقطع أن (هشام بن عروة) قد رواه بالعراق، بعد أن ساء حفظه ولا يعقل أن يمكث (هشام) بالمدينة عمرا طويلا، ولا يذكر حديثا مثل هذا ولو مرة واحدة، لهذا فإننا لا نجد أى ذكر لعمر السيدة (عائشة) عند زواجها بالنبى فى كتاب (الموطأ) للإمام مالك أوهو الذى رأى وسمع (هشام بن عروة) مباشرة بالمدينة، فكفى بهاتين العلتين للشك فى سند الرواية فى البخارى، وذلك مع التأكيد على فساد متنها - نصها - الذى تأكد بالمقارنة التاريخية السابقة....

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: هذا الجزء من كلام ذلك الجاهل يحتوي على كثير من الأعاجيب التي تظهر جله وحمقه ، وأنه غريب غرابة تامة على العلم ومصطلحاتهم، كما سنبينه.

ثانياً: أما عن الكلام في تغير حفظه ، فيكفينا ما قدمناه من كلام الأئمة العلماء في حال هشام بن عروة ، ولم يقل بتغير هشام بن عروة في آخره إلا أبو الحسن القطان في كتابه ((الوهم والإيهام)) ، وإليك رد إمام الأئمة في هذا الشأن **الإمام الذهبي حيث قال في ((السير)) (٦/ ٣٥-٣٦) حيث قال:**

قُلْتُ: الرَّجُلُ حُجَّةٌ مُطْلَقاً، وَلاَ عِبرَةَ بِمَا قَالَهُ الحَافِظُ أَبُو الحَسَنِ بنُ القَطَّانِ مِنْ أَنَّهُ هُوَ وَسُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ اخْتَلَطَا وَتَغَيَّرَا، فَإِنَّ الحَافِظَ قَدْ يَتَغَيَّرُ حِفْظُه إِذَا كَبِرَ، وَتَنْقُصُ حِدَّةُ ذِهْنِه، فَلَيْسَ هُوَ فِي شَيْخُوْخَتِه كَهُوَ فِيشَبِيْبَتِه، وَمَا ثَمَّ أَحَدٌ بِمَعْصُوْمٍ مِنَ السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ، وَمَا هَذَا التَّغَيُّرُ بِضَارٍّ أَصْلاً، وَإِنَّمَا الَّذِي يَضُرُّ الاخْتِلاَطُ، وَهِشَامٌ فَلَمْ يَخْتَلِطْ قَطُّ، هَذَا أَمْرٌ مَقْطُوْعٌ بِهِ، وَحَدِيْثُه مُحْتَجٌّ بِهِ فِي (المُوَطَّأِ) ، وَالصِّحَاحِ، وَ (السُّنَنِ) .

فَقَوْلُ ابْنِ القَطَّانِ: إِنَّهُ اخْتُلِطَ، قَوْلٌ مَرْدُوْدٌ مَرذُولٌ، فَأَرِنِي إِمَاماً مِنَ الكِبَارِ سَلِمَ مِنَ الخَطَأِ وَالوَهمِ. فَهَذَا شُعْبَةُ، وَهُوَ فِي الذِّرْوَةِ، لَهُ أَوهَامٌ، وَكَذَلِكَ مَعْمَرٌ، وَالأَوْزَاعِيُّ، وَمَالِكٌ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِم -. اهـ

وهذا الحافظ ابن حجر يُعلِّق على كلام ابن القطان كما في ((تهذيب التهذيب)): ولم نر له في ذلك سلفاً.

ثالثاً: قوله ((**وبدأ يدلس**.......)) إلى آخر ما ذكره من كلام – يدل دلالة قاطعة على خلطه وخبطه ولن نرُد عليه ومن أراد التوضيح فليراجع كتب المصطلح ففيها الغنية – إن شاء الله - ، فقد كان ابن حزم – رحمه الله – إذا رأى قولاً ساقطاً كان يقول: **أبلغ الرد عليه عدم الرد عليه**.

رابعاً: أما افتراءه أنَّ هذا الحديث لم يروه أحد من أهل المدينة ، واكتفاؤه بها عند البخاري فقط ، فانظر فيه الكلام الآتي:

الأول: هذه الرواية رُويت عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - من طرق عدة، وليس من طريق واحدة فقط كما يدعي ذاك الأحمق الجاهل ، وإليك بعض الطرق:

١ - فالطريق المشهورة هي من رواية هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، وهي من أصح الروايات ، كما عند البخاري ومسلم وغيرهما.

٢- وطريق أخرى من رواية الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة عند مسلم رقم (١٤٢٢) .

٣- وطريق أخرى من رواية الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: (تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت ست، وبنى بها وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة) رواه مسلم (١٤٢٢) .

٤- وطريق أخرى عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن السيدة عائشة - رضي الله عنها -. رواه أبو داود (٤٩٣٧) .

...، وهذه طرق عدة مختلفة صحيحة غير التي ذكرها ذاك الجاهل المغمور ، من غير طريق هشام بن عروة ، ومنهم من غير العراقيين، وانظر الآتي.

الثاني: جمع شيخنا الحويني – حفظه الله – المتابعين لعروة بن الزبير عن عائشة ، وهم كالتالي:

١ - الأسود بن يزيد.

٢- والقاسم بن عبد الرحمن.

٣- والقاسم بن محمد بن أبي بكر.

٤- وعمرة بنت عبد الرحمن.

٥- ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب.

... ، فهؤلاء خمسة نفر ومعهم عروة كلهم رووه عن السيدة عائشة – رضي الله عنها - ؛ إذن لم يتفرد به عروة كما زعم ذاك الغر الجاهل.

❋ كما جمع شيخنا الحويني – حفظه الله -أسماء المتابعين لهشام بن عروة عن عروة وهم:

١ - ابن شهاب الزهري.

٢- وأبو حمزة ميمون مولى عروة.

...، أي لم يتفرد به هشام عن أبيه ، كما اختلق ذلك الأحمق.

* وسمَّى شيخنا الحويني – حفظه الله – أسماء الآخذين عن هشام بن عروة ؛ ليعلم الناس أنَّ هذا الحديث مما حدَّث به هشام بن عروة في المدينة ومكة وغيرها وليس في العراق فقط كما زعم ذلك البحيري ، وأقسام ذلك كالتالي باختصار:

أ) روى عن هشام من أهل المدينة الآتي أسماؤهم:

١ – أبو الزناد عبد الله بن ذكوان.

٢ – وابنه عبد الرحمن بن أبي الزناد.

٣ – وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة.

ب) وروى عن هشام من أهل مكة:

١ – سفيان بن عيينة.

ج) وروى عن هشام من أهل الرّي:

١ – وجرير بن عبد الحميد الضبي.

د) وروى عن هشام من أهل البصرة:

١ – حماد بن زيد.

٢ – حماد بن سلمة.

٣ – وُهيب بن خالد.

وانتبه هنا إلى أنَّ هشام بن عروة لم يدخل من العراق إلا الكوفة دخلها ثلاث مرات كما مضى ، فيكون هؤلاء أخذوا عنه في غير البصرة قطعاً ، فلا يدخل هذا تحت حديث العراقيين عنه ، فانتبه.

هـ) وروى عن هشام من أهل الكوفة:

١ – سفيان الثوري.

٢ – عبد بن سليمان.

٣ – علي بن مُسهر.

٤ – جعفر بن سليمان الضبعي.

٥ – يونس بن بكير

... وغير ذلك ، وهذا التعداد كله من أجل دفع شبهة ذلك الجاهل الأفاك المسمى (إسلام البحيري)؛ أن هشام بن عروة تفرد برواية الحديث ، وعلى فرض التسليم بأن هشاما اختلط في آخر عمره.

إلا أنَّ الصواب أن هذه التهمة لم يقل بها أحد إلا أبو الحسن بن القطان ، وذكرنا رد الذهبي عليه كما في كتابه السير ، وقال في ((ميزان الاعتدال)) (٤/ ٣٠٢): .... **فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا بن القطان.**

- فهذا الذي ذكرناه وغيره ينسف قول ذلك الجاهل نصفاً ، ويقتلع أركان شبهته من جذورها إذا كان لها جذر أصلاً ، هذا والتوفيق من الله – سبحانه وتعالى - .

***

قال ذاك الجاهل أيضاً[1]:

أما ابتناء الفقهاء والمحدثين وأولهم البخارى على هذا الحديث أوهاما من الأحكام عن زواج الصغيرات فهذه صفحة سوداء من صفحات التراث، سنؤجل المناقشة فيها إلى حين أوالغريب أننا نجد الوهابيين يروجون مقولة، إن البلاد الحارة تجعل البنت تبلغ باكرا وهى صغيرة، وهذا كلام البلهاء والسفهاء لأن البلاد الحارة وهى الجزيرة العربية، مازالت حارة، بل إن الحرارة قد ازدادت أضعافا مضاعفة، فلماذا لم نجد البنات تبلغ قبل أوانها فى السادسة أو حتى فى التاسعة، كما أن ذلك يتناقض مع الحقائق العلمية التى تؤكد عدم وجود دور يذكر للمناخ فى البلوغ المبكر...

أقول وبالله تعالى التوفيق: أولاً: المفترض أني أكتفي عن الرد على ذلك الجاهل فقد زهق باطله ، وسُحقت شبهاته ، لكني مسترسل معه لعله يتوب ، ويستغفر مما افتراه.

ثانياً: قوله ((**أما ابتناء الفقهاء والمحدثين وأولهم البخاري....الخ**)) ، هذا من قلة أدب ذلك الجاهل في الكلام لكن لا عتب عليه ، فكما قال القائل:

فخُذِ القليلَ مِنْ اللئِيمِ وسَبهِ   إنَّ اللئيمَ بِما أتَى مَعذُورُ

ثالثاً: سبق في أول الرد وأنَّ نقلنا قول الله ﷻ الذي يؤيد صحة زواج الصغيرة ، وهو قوله: {**وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ**} فالمقصود به الصغيرات اللاتي لم يحضن، وهو قول عامة المفسرين ، وقال به شيخ الأزهر السابق **محمد**

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

سيد طنطاوي في تفسيره ((الوسيط)) (١٤/ ٤٥٢) ، وكذلك راجع كلام **الشيخ الشعراوي** في ((تفسيره)) (٢/ ٩٨٥) تجدهما قالا بالتفسير السابق.

فهذا **إجماع الأمة** وسبيل المؤمنين ، والله يقول {**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**} [النساء: ١١٥].

رابعاً: قوله ((**فهذه صفحة سوداء من صفحات التراث**)) ، نعم هي كذلك في عين أعمى البصيرة ، هي كذلك في عين كل حسود حقود ، نعم هي كذلك في أعين أذناب الغرب والمستشرقين و....، وصدق من قال:

وإذا أتتك مَذَمَّتِي مِنْ نَاقِصٍ ... فَهِي الشَّهَادَةُ لِي بِأَنِّي كَامِلُ

خامساً: قوله ((**والغريب أننا نجد الوهابيين يروجون مقولة، إن...الخ**)) ، لن نرد على قلة الأدب هذه ، ويكفيني قول القائل:

يُخَاطِبُنِي السَّفِيهُ بِكُلِّ قُبْحٍ ... فَأَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ لَهُ مُجِيبَا

يَزِيدُ سَفَاهَةً فأزِيدُ حِلماً ... كَعُودٍ زادَهُ الإِحِرَاقُ طِيبَا

ثم نحن لا نقول بأن البلاد الحارة بناتها دائماً يكن حُيَّض وهن صغيرات ، إنما نقول توجد بنات صغيرات على خلاف العام تحيض في صغرها ، ولو سألت جدتك ستخبرك بما لم تدري ، ولو نظرت في القرى لعلمتَ خبراً واقعاً لا تستطيع أن تدفعه ،،، فلا تجعل أحدٌ يستغفلك ويقولك أنَّ الوهابيين يقولون... .

وقد قال الإمام الشافعي – رحمه الله – حيث قال كما في ((السير)) (١٠/ ٩١)[1]: **رَأَيْتُ بِاليَمَنِ بِنَاتِ تِسْعٍ يَحِضْنَ كَثِيْراً.**

... ، وهناك آثار أخرى عن الشافعي كما في ((السنن الكبرى)) (١/ ٣١٩) للبيهقي ، وفي ((البيان في مذهب الشافعي)) (١/ ٣٤٤) للعمراني وغيرهم ،،، فهل ستعتد يا بحيري بهذا الكلام أم أنَّ الإمام الشافعي وهَّابي هو الآخر.

*** كما أنَّ الدكتورة الأمريكية ((دوشني)) تقول:** إن الفتاة البيضاء في أمريكا قد تبدأ في البلوغ عند السابعة أو الثامنة، والفتاة ذات الأصل الإفريقي عند السادسة. ومن الثابت طبيًّا أيضًا أن أول حيضة والمعروفة باسم المينارك **(menarche)** تقع بين سن التاسعة والخامسة عشرة. اهـ

– **أم أنَّ هذه أيضاً وهابية يا بحيري.**

---

١) وانظر كذلك ((آداب الشافعي)) ص (٤٩) / و((حلية الأولياء)) (٩/ ١٣٧).

سادساً: الزواج المبكر عرفه الناس ممن هم من غير المسلمين، ففي القانون الروماني جعل سن زواج الرجل الرابعة عشرة للرجل والمرأة الثانية عشرة، وشريعة اليهود جعلت سن زواج الرجل الثالثة عشرة والمرأة الثانية عشرة، والنصارى قريبون من ذلك. إضافة إلى أن القانون الأمريكي والكونغرس: يبيح زواج الفتاة في سن التاسعة بشرط أن تكون قادرة على الإنجاب.

- وفي عصرنا كذلك حددت الكنيسة الكاثوليكية في أسبانيا أن من شروط صحة الزواج أن يبلغ الزوج من العمر (١٤) سنة، والزوجة (١٢) سنة.

فإذا كانت البنت في أسبانيا تعد صالحة للزواج في سن (١٢) سنة، فما بالكم بالبنت في الجزيرة العربية أوفي جنوب أفريقيا ؟

- **وفي الأرجنتين** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٤)، والزوجة (١٢).
- وفي ولاية **(فلوريدا)**، وولاية **(أيداهو)** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٤) ، والزوجة (١٢).
- وفي **ولاية (كلورادو)** الأمريكية يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (٢١) والزوجة (١٢).
- وفي **يوغسلافيا (في الصرب ومونتيجرو)** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٥)، والزوجة (١٣).
- وفي **إيطاليا** يجب أن يكون الزوج قد بلغ (١٦) سنة، والزوجة (١٤).
- وفي **ولاية (ألاباما)** الأمريكية يجب أن يكون الزوج قد بلغ (١٧) سنة والزوجة (١٤).
- وفي **اليونان** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٨) سنة، والزوجة (١٤).
- وفي **بلجيكا** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٨)، والزوجة (١٥).
- وفي **اليابان** يشترط أن يكون الزوج قد بلغ من العمر (١٧) سنة ، والزوجة (١٥) سنة.

....، وغير ذلك تجد مسطوراً في كتاب ((الزواج والطلاق في جميع الأديان)) ص (٣٨٣ – ٤١٨) ، فإذا نظرتَ إلى أعمار الفتيات المتزوجات في هذه البلاد فما بالكم بالبلاد الحارة ، أم أنَّ هؤلاء وهابيون كذلك .

سابعاً: هناك قصص واقعية حدثت في بلادنا وفي بلاد الغرب من فتيات صغيرات حملن ثم أنجبن ، وأكتفي فقط بذكر مثالين :

١ – **خبر نشرته عدة مواقع منها موقع ((عيون العرب)) جاء فيه**: ستصبح طفلة بريطانية من اسكتلندا أُماً ، وهي ما تزال في الثانية عشرة من عمرها، كاسرة الرقم القياسي في البلاد وهو عمر (١٢) عاما و٩ أشهر لأصغر أم.

وقالت والدة الطفلة، حسب صحيفة (الصن) البريطانية: إنها تعتز بابنتها الفتاة وتفخر بأنها لم تلجأ، كبقية الصغيرات، إلى الإجهاض.

وقالت الصحيفة: إن والد الجنين المنتظر في الخامسة عشر من عمره، وأشارت إلى أن الطفلة حدث لها الحمل في أول معاشرة كاملة معه.

٢- خبر نشرته عدة مواقع منها موقع ((رومانس)) جاء فيه: الطفلة هند أصغر أم في العالم بالقاهرة : وهي تلك الجريمة البشعة التي ارتكبها شاب يبلغ من العمر (٢١) عاماً؛ حيث اغتصب الطفلة هند (١١) عاماً وأنجب منها مولودة.

وبحسب صحيفة الوفد أنَّ هذه الطفلة عندما كشف عليها الطبيب الشرعي وقت الجريمة أكد أن الطفلة تمتلك أنوثة عالية ، وقُدِّر عمرها بـ (١٦) عاما – .

....، وغير ذلك من تفاصيل ممكن تسأل عنها أهل محافظة القليوبية ، **أو ممكن تراجع الحلقة التي استضافها فيها الإعلامي معتز الدمرداش على قناة المحور.**

سابعاً: لماذا لم ترد على النصارى في مثل هذا أم أنك لا تستطيع ؟ فالنصارى عندهم مريم العذراء مخطوبة ليوسف النجار، وهي ابنة (١٢) عامًا، وهو يزيد عن التسعين، أي أن الفارق بينهما كان أكثر من ثمان وسبعين سنة، كما ذكرت الموسوعة الكاثوليكية.

((بعد الذي أوردتُه لك ، اتضح لك من هم البلهاء والسفهاء ؟!))

***

قال ذاك الجاهل أيضاً[1]:

الخلاصة :أن السيدة عائشة تزوجت الرسول بعمر الـ (١٨) سنة على التقدير الصحيح، وليس(٩) سنوات، وأن هذه الرواية التى أخرجها البخارى ببساطة رواية فاسدة النص ومرتابة السند، لأنها تخالف الشرع والعقل والأحاديث الصحيحة والعرف والذوق والعادة، كما تخالف بشدة قصوى الخط الزمنى لأحداث البعثة النبوية، فلا يجب أن نجل البخارى ومسلم أكثر مما نجل الرسول الكريم، فلنا أن نقبل ما رفضوه وأن نرفض ما قبلوه، فالإسلام ليس حكرا على الفقهاء والمحدثين ولا على زمانهم فقط، لذا فإننا نستطيع وبكل أريحية أن نستدرك على كل كتب الحديث والفقه والسيرة والتفسير، وأن ننقدها ونرفض الكثير

١) نقلتُ كلام المقال كما هو ، من غير علامات الترقيم أو تنقيط أسفل الياء ، وهكذا... .

مما جاء بها من أوهام وخرافات لا تنتهى، فهذه الكتب فى النهاية محض تـراث بشرـى لا يجـب ولا ينبغـى أن يصبغ بالقدسية أو الإلهية أبدا، فنحن وأهل التراث فى البشرـية عـلى درجـة سـواء، لا يفضـل أحـدنا الآخـر، فصواب أعمالهم لأنفسهم والأخطاء تقع علينا

...

أقول وبالله تعالى التوفيق:

الخلاصة: أننا انتصفنا منك على الرغم من كونك لا تستحق ذلك.

الخلاصة: أنَّ النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة – رضي الله عنها – في السادسة وبنى بها في التاسـعة أو قريبـا من ذلك بأشهر ، رغم أنفك وأنف أمثالك.

الخلاصة: أنَّ الرواية التي في البخاري ومسلم صحيحة ناصعة البياض سنداً ومتناً.

الخلاصة: أننا أثبتنا جهلك وجهالاتـك ، وفسـادك وإفسـادك ، وغيـك وعنـادك ، وحمقـك وغبـاءك ، وضلالك وإضلالك .

الخلاصة: أنك غريب على الحق وأهله ، دخيل على العلم وأهل ، كالذباب في وسط السحاب.

الخلاصة: أنَّ البخاري سيظل هو البخاري لا لشخصه – وإن كان شخصه كريماً – ولكن لمـا حملـه مـن سُنة النبي ﷺ ونقله بصدق وأمانة إلى الأُمة.

الخلاصة: أنك تريد منا أن نترك تراثنا وألا نصبغه بصـبغة القداسـة ، وأن نأخـذ تراثـك العفـن أنـت ، وأنك نقدسك ونقدس أمثالك.

الخلاصة: لو أجللتَ النبي ﷺ لقبلتَ سُنته ولما جعلت تردها بواهي قولك ، وزاعق وهمك.

الخلاصة: أننا نرفض ما رفضه علمائنا مجتمعين ، وأن نقبل ما قبلوه مجتمعين ، وأن نجتهـد بحـق وعلـم وأدب فيما اختلفوا فيه متناصحين .

الخلاصة: أننا نستطيع وبكل أريحية أن ننتصف من كل غر غرور مغرور مثلك ومن على شاكلتك.

الخلاصة: صواب أعمال علمائنا لأنفسهم ولنا بعدهم ، وخطأهم عليهم فقط وهم مأجورون عليه حـتماً لاجتهادهم ، لكن الجاهل أمثالك لا يفهم هذا.

الخلاصة: .....، أنَّ الكلام سيطول فأكتفي بهذا ، ولكن قبل أنْ أغادر هذا كلام لبعض العلماء المتقـدمين والمتأخرين في صحيح البخاري ، وهو على سبيل المثال لا الحصر:

- قال الحافظ ابن حجر في ((هدي الساري)) (١/ ٤٨٩): وَقَالَ أَبُو جَعْفَر الْعقيليّ: لما صنف البُخَارِيّ كتاب الصَّحِيح عرضه على بن الْمَدِينِيّ وَأحمد بن حَنْبَل وَيحيى بن معِين وَغَيرهم فاستحسنوه وشهدوا لَهُ بِالصِّحَّةِ إِلَّا أَرْبَعَة أَحَادِيث . قَالَ الْعقيليّ: وَالْقَوْل فِيهَا قَول البُخَارِيّ وَهِي صَحِيحَة.

- قال الذهبي في ((السير)) (١٢/ ٤٣٨): قَالَ أَبُو الخَطَّابِ: وَأَمَّا كِتَابُهُ فَقَدْ عرضهُ عَلَى حَافِظِ زَمَانِهِ أَبِي زُرْعَةَ، فَقَالَ: كِتَابُكَ كُلُّهُ صَحِيْحٌ إِلاَّ ثَلاَثَةُ أَحَادِيْث.

- قال أبو عمرو بن الصلاح في ((مقدمته)) ص (٩٧): الأوَّلُ وهو الذي يقولُ فيهِ أهلُ الحديثِ كثيراً: ((صحيحٌ متَّفَقٌ عليهِ)) يُطْلِقُونَ ذلكَ ويَعْنونَ بهِ اتِّفاقَ البخاريِّ ومسلمٍ، لا اتِّفاقَ الأمَّةِ عليهِ، **لكنَّ اتِّفَاقَ الأمَّةِ عليهِ لازمٌ منْ ذلكَ**، وحاصِلٌ معهُ؛ لاتِّفاقِ الأمَّةِ على تلقِّي ما اتَّفَقا عليهِ بالقبولِ.

- قال الحافظ أبي نصر الوايلي السجزي كما في ((مقدمة ابن الصلاح)) ص (٩٥): أجمع أهل العلم - الفقهاء وغيرهم - على أن رجلاً لو حلف بالطلاق : أن جميع ما في (كتاب البخاري) مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ، ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه؛ أنه لا يحنث والمرأة بحالها في حبالته.

- قال أبو عبدِ الله الحُمَيديُّ في كتابِهِ ((الجمعِ بينَ الصحيحين)) (١/ ٧٧): ولَمْ نجدْ مِنَ الأئمَّةِ الماضينَ - رضيَ اللهُ عنهُم أجمعينَ - مَنْ أفصَحَ لنا في جميعِ ما جمَعَهُ بالصِّحَّةِ إلاَّ هذينِ الإمامَيْنِ.

- قال الحافظ السخاوي في ((فتح المغيث)) (١/ ٥١): **ولفظ الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني**: أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها ولا يحصل الخلاف فيها بحال.

- قال الإمام النووي في ((شرحه على مسلم)) (١/ ١٤): اتفق العلماء - رحمهم الله - على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز؛ الصحيحان البخاري ومسلم ، وتلقتها الأمة بالقبول ، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة ، وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث ، وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الإتقان والحذق والغوص على أسرار الحديث.

- قال الإمام ابن القيم في ((مختصر الصواعق المرسلة)) ص (٥٦٣): وَاعْلَمْ أَنَّ جُمْهُورَ أَحَادِيثِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ كَالْحَافِظِ أَبِي طَاهِرٍ السِّلَفِيِّ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّ مَا تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَعُلَمَاؤُهُ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ فَهُوَ مُحَصِّلٌ لِلْعِلْمِ مُفِيدٌ لِلْيَقِينِ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ

عَدَاهُمْ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْأُصُولِيِّينَ، فَإِنَّ الِاعْتِبَارَ فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى كُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ بِأَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ، كَمَا لَمْ يُعْتَبَرْ فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا الْعُلَمَاءُ بِهَا دُونَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالنُّحَاةِ وَالْأَطِبَّاءِ، كَذَلِكَ لَا يُعْتَبَرُ فِي الْإِجْمَاعِ عَلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ وَعَدَمِ صِدْقِهِ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ وَطُرُقِهِ وَعِلَلِهِ، وَهُمْ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْعَالِمُونَ بِأَحْوَالِ نَبِيِّهِمْ، الضَّابِطُونَ لِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ الْمُعْتَنُونَ بِهَا أَشَدَّ مِنْ عِنَايَةِ الْمُقَلِّدِينَ بِأَقْوَالِهِمْ مَتْبُوعِيهِمْ.

- قال الإمام الشوكاني في ((نيل الأوطار)) (١/ ٢٥): وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ الْأَحَادِيثِ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ فِي أَحَدِهِمَا جَازَ الِاحْتِجَاجُ بِهِ مِنْ دُونِ بَحْثٍ؛ لِأَنَّهُمَا الْتَزَمَا الصِّحَّةَ وَتَلَقَّتْ مَا فِيهِمَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ.

- وهذه دار الإفتاء المصرية برئاسة الدكتور شوقي علام عام (١٤٣٥) هـ - (٢٠١٤) م : تصف المشكك في صحيح البخاري فاسق مردود الشهادة.

.... ، وغير ذلك الكثير والكثير من أقوال العلماء قديماً وحديثاً ، في فضل وفضيلة صحيح البخاري ، وأختم بتلك الرؤية - حيث نستأنس بها من غير استدلال - التي رواها الذهبي في ((السير)) (١٢/ ٤٣٨) ، وابن حجر في ((هدي الساري)) (١/ ٤٣٨): أنَّ أَبَا زيدٍ المَرْوَزِيَّ الفَقِيْهَ يقال: كُنْتُ نَائِماً بَيْنَ الرُّكْنِ وَالمَقَامِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا زيدٍ، إِلَى مَتَى تدرسُ كِتَابَ الشَّافِعِيِّ، وَلاَ تدرُسُ كِتَابِي؟

فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ الله وَمَا كِتَابُكَ؟

قَالَ: (جَامِعُ) مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيْلَ.

***

**** وبين يدي الختم أختم بهذه النقاط الثلاث ، فأقول وبالله تعالى التوفيق:**

*** النقطة الأولى:** لعل المطلع على هذا الرد يجدوني كنتُ حاداً بعد الشيء في اختيار بعض الألفاظ ، وعذري في هذا كتاب ربي ﷻ حيث قال سبحانه: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا} [النساء: ١٤٨].

وقال تعالى: {وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ (٣٩) وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٤٠) وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ} [الشورى: ٣٩ - ٤١].

وقال ﷻ: {يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} [التوبة: ٧٣].

وقال سبحانه وتعالى: {فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} [البقرة: ١٩٤].

....، وغير ذلك الكثير ، ونحن في مقام رد لا مقام دعوة ، ولكل مقامٍ مقاله المناسب له ، والنافع فيه ، رزقنا الله وإياكم الإخلاص والقبول.

*** النقطة الثانية:** وإني إذ أكتب هذا الرد لمشفقٌ على مثل هذا الجاهل إن لم يتب إلى الله – عز وجل – مما يقول ويفتري ، فالقول على الله بغير علمٍ عظيم ، فكيف بالكذب ، ألم يسمع ويرى ذلك الجاهل هذه الآيات:

- {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦].

- {قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (٦٩) مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ} [يونس: ٦٩، ٧٠]

- {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (١١٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النحل: ١١٦، ١١٧]

- {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٧) يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} [الصف: ٧، ٨]

- {انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا} [النساء: ٥٠]

- {وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [يونس: ٦٠].

... ، وغير ذلك الكثير من الآيات ، لكن صدق الله حيث قال: {فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ} [الحج: ٤٦] ، فاللهم اهدنا إلى الحق وثبتنا عليه حتى نرى وجهك الكريم في الفردوس الأعلى برفقة النبي – صلى الله عليه وسلم – من غير حساب ولا سابقة عذاب.

*** النقطة الثالثة:** لن ننتهي ، ولن نكتفي بهذا الرد على ذلك الغر الجاهل فقط ، بل - إن شاء الله – طالما فينا قلبٌ ينبض ونَفَسٌ يخرج؛ لنرصُدَنَّ شبهات هؤلاء الحمقى المغفلين أعداء الدين ، ولننسفن بنيانها من القواعد بقذائف الحق حتى يخر عليهم سقف الباطل ، ولنشهرن لهم صوارم العِلْم التي عندنا فتقطع رقاب إفكهم وغيهم وضلالهم ، {وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ} [الشعراء: ٢٢٧].

فإن يكن مع هؤلاء الطاعنين المال والإعلام و... ، فنحن معنا الله – سبحانه وتعالى – ، وإن كانوا يركنون إلى السلطة و... ، فنحن نركن إلى الله ذي الركن الشديد ، ولن يضرنا كيد البغيض العنيد. وصدق الله إذ قال {وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [آل عمران: ١٠١].

هذا وما كان من نفع أو خير أو إتقان فمن الرحيم الرحمن ، وما كان من خطأ أو سهو أو نسيان فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله منه بريئان ، والله المستعان وعليه التكلان.

وأسأل الله الكريم رب العرش العظيم: أن يغفر لنا ذنوبنا ، وإسرافنا في أمرنا ، ويثبت أقدامنا ، وينصرنا على القوم الكافرين ، وأن يتقبل منا ويتقبلنا في الصالحين .

***

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيرا

{إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ} [هود: ٨٨]

قاله بلسانه وخطَّه ببنانه: الراجي رحمة العلي

أحمد بن علي آل جُبيلي المصري

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

انتهيتُ من تحريره بعد غروب شمس يوم الخميس

(٩/ ذي القعدة/ ١٤٣٥) ، الموافق (٤/ ٨/ ٢٠١٤)

مصر – الفَيُّوم – يوسف الصديق – المِشَرَّك قِبلي

هاتف+واتس: ٠٠٢٠١٠٦٤٦٨١٣٥٣

